

## الباب السادس

### أهداف الزكاة وآثارها في حياة الفرد والمجتمع

- أهداف الزكاة وآثارها في حياة الفرد.
- هدف الزكاة وأثرها في المعطي.
- هدف الزكاة وأثرها في الآخذ.
- أهداف الزكاة وآثارها في حياة المجتمع.
- الزكاة والضمان الاجتماعي.
- الزكاة والتوجيه الاقتصادي.
- الزكاة والمقومة الروحية للأمة.

\* \* \*



## أهداف الزكاة وآثارها في حياة الفرد والمجتمع

### ● تمهيد:

ظل علماء المالية والضريبة زمناً طويلاً وهم يناون بالضريبة أن تكون لها أهداف إنسانية أو اجتماعية أو اقتصادية، خشية أن يؤثر ذلك على هدفها الأول عندهم وهو وفرة الحصيلة، وغزارة المال الذي يتدفق على الخزانة من وراء جبايتها. وعُرف هذا الاتجاه باسم «مذهب الحياد الضريبي».

وأخيراً بعد تطور الأفكار، وتقلب الأحوال، واشتعال الثورات، اضطروا أن يرفضوا تلك الفكرة التقليدية القديمة، وأن ينادوا باستخدام الضريبة، لتحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية معينة، كتقليل الفوارق بين الطبقات، وإعادة التوازن الاقتصادي في المجتمع، إلى غير ذلك من الأهداف.

أما الزكاة في الإسلام فكان لها شأن آخر.

إن الإسلام جعلها ركناً من أركانه، وشعيرة من شعائره، وعبادة من عباداته، يؤديها المسلم بوصفها فريضة دينية مقدسة امتثالاً لأمر الله وابتغاء مرضاته، طيبة بها نفسه، خالصة بها نيته، حتى تجوز القبول عند الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى﴾<sup>(١)</sup>، ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾<sup>(٢)</sup>...

(١) مرّ تخريجه.

(٢) البيهقي: ٥٠.

فالزكاة - في المقام الأول - يقوم بها المسلم بوصفها جزءاً من التكليف الإلهي للإنسان الذي استخلفه الله في هذه الأرض، ليعبده تعالى، ويعمرها بالحق والعدل، ليحني ثمرته في دار أخرى، فهو يُعَدُّ وَيُضَقَّلُ وَيُضَهَّرُ في بوتقة التكليف والابتلاء في هذه ليصلح للخلود والنعيم في الدار الباقية الأخرى. فإذا طهرت نفسه وزكا قلبه بالتزام حدود الله وإقامة واجباته، كان أهلاً لنعيم الحياة الآخرة وجوار الله في جنته، وكان من ﴿الَّذِينَ تَوْفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةَ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (١) ...

ولهذا المعنى قرن القرآن بين الصلاة والزكاة في ثمانية وعشرين موضعاً منه، وقرنت بينهما السُّنَّةُ في عشرات المواضع، وعُرف في الإسلام أن الزكاة أخت الصلاة، لا تجوز التفرقة بينهما وقد جمعهما الله، ولهذا قال أبو بكر لمن تردد من الصحابة في قتال مَنْ أقاموا الصلاة. وامتنعوا من أداء الزكاة: «والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاة والزكاة».

ومن ثَمَّ تُذكر أحكام «الزكاة» في كتب الفقه الإسلامي بمختلف مذاهبه في قسم «العبادات» تالية لأحكام الصلاة<sup>(٢)</sup>. اقتداء بالكتاب والسُّنَّة.

ومع وضوح معنى العبادة في الزكاة، فإن هناك أهدافاً إنسانية جليلة، ومُثلاً أخلاقية رفيعة، وقيماً روحية عليا، كان الإسلام يقصد إلى تحقيقها وتثبيتها من وراء فريضة الزكاة، كما نبهت على ذلك الآيات والأحاديث، وكما التفت إلى ذلك كثير من محققي علماء الإسلام.

وحين طَبَّقَ المسلمون في العصور الأولى شريعة الزكاة، كما أمر الله ورسوله

(١) النحل: ٣٢.

(٢) هذا هو الغالب في كتب الفقه. وقليل منها يذكر الصوم بعد الصلاة على أساس أنها عبادتان بدنيتان. أي أن كليهما تؤدي بجهد بدني ومشقة جسيمة. أما الزكاة فهي عبادة مالية. والحج عبادة بدنية ومالية معاً.

تحققت هذه الأهداف الجليلة، وبرزت آثارها في حياة الفرد المسلم، والمجتمع الإسلامي، ماثلة للعيان.

وهذه الأهداف ليست مادية فحسب، ولا معنوية فحسب، بل تشمل الجانبين المادي والمعنوي، وتُعنى بالأهداف الروحية والأخلاقية عنايتها بالأهداف الاقتصادية والمالية.

فهذه الأهداف ليست فردية فقط. ولا اجتماعية فقط، بل منها ما يعود على الفرد سواء أكان معطياً للزكاة أم آخذاً لها، ومنها ما يعود على المجتمع المسلم، وتحقيق أمنه، ونشر رسالته، وحل مشكلاته.

ويشتمل هذا الباب على فصلين أساسيين:

الأول: يبحث في أهداف الزكاة وآثارها في حياة الفرد المسلم.

والثاني: يبحث في أهداف الزكاة وآثارها في حياة المجتمع المسلم.

\* \* \*

### أهداف الزكاة وآثارها في حياة الفرد

يضم هذا الفصل بحثين:

الأول: عن أهداف الزكاة بالنسبة للمعطي، وهو الغني الذي وجبت عليه.

والثاني: عن أهداف الزكاة بالنظر لآخذها والمنتفع بها، وهو الذي تصرف له من ذوي الحاجات. أما الذي تصرف له الزكاة ممن يحتاج إليه المسلمون كالمؤلف والغارم لإصلاح ذات البين، والغازي في سبيل الله، والعامل عليها فيندرجون تحت أهداف الزكاة بالنظر للمجتمع.

\* \* \*

### هدف الزكاة وأثرها في المعطي

ليس هدف الإسلام من الزكاة جمع المال. ولا إغناء الخزانة فحسب، وليس هدفه منها مساعدة الضعفاء، وذوي الحاجة وإقالة عثرتهم فحسب، بل هدفه الأول أن يعلو بالإنسان على المادة، ويكون سيداً لها لا عبداً. ومن هنا اهتمت أهداف الزكاة بالمعطي اهتمامها بالآخذ تماماً. وهنا تتميز فريضة الزكاة عن الضرائب الوضعية التي لا تكاد تنظر إلى المعطي إلا باعتباره مورداً أو ممولاً لخزائنها.

ولقد عبّر القرآن الكريم عن هدف الزكاة بالنظر لأغنياء الذين تؤخذ منهم فأجمل ذلك في كلمتين من عدة أحرف، ولكنهما تتضمنان الكثير من أسرار الزكاة وأهدافها الكبيرة، وهاتان الكلمتان هما: التطهير، والتزكية، اللتان وردت بهما الآية الكريمة: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾<sup>(١)</sup>. . . وهما يشملان كل تطهير وتزكية، سواء أكانا ماديين أم معنويين. لروح الغنى ونفسه، أو لماله وثروته، مما سنفصله في الفقرات التالية:

#### ● الزكاة تطهير من الشح:

الزكاة التي يؤديها المسلم امتثالاً لأمر الله وابتغاء مرضاته، إنما هي تطهير له من أرجاس الذنوب بعامة، ومن رجس الشح بخاصة.

ذلك الشح الذميم الذي أحضرته الأنفس وابتلى به الإنسان؛ فقد شاء الله أن

(١) التوبة: ١٠٣.

يغرس في حنايا الإنسان مجموعة من الدوافع النفسية أو الغرائز، تسوقه سوقاً إلى السعي في الأرض وعمارتها، فكان منها حب التملك، وحب الذات، وحب البقاء. وكان من آثار هذه الغرائز أو النوازع شح الإنسان بما في يده، وحب الاستئثار بالخيرات والمنافع دون الناس: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾<sup>(١)</sup>... ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾<sup>(٢)</sup>... فكان لا بد للإنسان الراقي أو الإنسان المؤمن أن يستعلى على نوازع الأثرة والأنانية في نفسه، وأن ينتصر على نزعة الشح ببواعث الإيمان، ولا فلاح له في دنياه أو آخرته إلا بالانتصار على هذا الشح المقيت.

الشح آفة خطيرة على الفرد وعلى المجتمع؛ إنها قد تدفع من اتصف بها إلى الدم فيسفكه، وإلى الشرف فيدوسه، وإلى الدين فيبيعه، وإلى الوطن فيخونه. ولذا روى عن الرسول ﷺ أنه جعله أحد المهلكات فقال: «ثلاث مهلكات: شح مطاوع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه»<sup>(٣)</sup> وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٤)</sup> كررها في القرآن مرتين، قصد فيها الفلاح على من وقى هذا الداء الفتاك، وخطب الرسول ﷺ فقال: «ياكم والشح؛ فإنما هلك من كان قبلكم بالشح. أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالقطيعة ففقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا»<sup>(٥)</sup>.

فالزكاة بهذا المعنى طهرة: أي تظهر صاحبها من خبث البخل المهلك، وإنما طهارته بقدر بذله، وفرحه بإخراجه، واستبشاره بمصرفه إلى الله تعالى.

(١) الإسراء: ١٠٠.

(٢) النساء: ١٢٨.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر بإسناد ضعيف، كما في التيسير: ٥٧٠/١، (رواه أيضاً أبو الشيخ في التوبخ، واليزار وأبو نعيم والطبراني في الأوسط والبيهقي عن أنس. وضعفه العراقي، كما في «الفيض»: ٣٠٧/٣، ولكن حسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير).

(٤) الحشر: ٩، والتغابن: ١٦.

(٥) أخرجه أبو داود والنسائي. انظر: مختصر المنذري: ٢٦٣/٢.

والزكاة كما تحقق معنى التطهير للنفس، تحقق معنى التحرير لها، تحريرها من ذل التعلق بالمال والخضوع له، ومن تعاسة العبودية للدينار والدرهم، فإن الإسلام يحرص على أن يكون المسلم عبداً لله وحده، متحرراً من الخضوع لأي شيء سواه، سيداً لكل ما في هذا الكون من عناصر وأشياء.

وأي تعاسة أعظم من أن يجعل الله الإنسان في الأرض خليفة وسيداً، فإذا هو يعبد نفسه لما عليها من مادة ومال؟!!

أي تعاسة أعظم من أن يصبح جمع المال هدف الإنسان، وأكبر همه، ومبلغ علمه، ومحور حياته، وقد خُلِقَ لرسالة أكبر، وهدف أسمى؟!!

ولا غرو أن جاء النور من مشكاة النبوة يحذر من هذه التعاسة، التي هي من لوازم العبودية لغير الله تعالى: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد القطيفة، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

## ● الزكاة تدريب على الإنفاق والبذل:

وكما أن الزكاة تطهير لنفس المسلم من الشح، هي أيضاً تدريب له على خُلُق البذل والإعطاء والإنفاق.

فمما لا خلاف فيه بين علماء التربية والأخلاق أن للعادة أثرها العميق في خُلُق الإنسان وسلوكه وتوجيهه ولهذا قيل: «العادة طبيعة ثانية». ومعنى ذلك أن للعادة من القوة والسلطان ما يقرب من «الطبيعة الأولى» التي ولد عليها الإنسان.

والمسلم الذي يتعود الإنفاق، وإخراج زكاة زرعه كلما حصده، وزكاة دخله كلما ورد، وزكاة ماشيته ونقوده وقيم أعيانه التجارية كلما حال عليها الحول،

---

(١) رواه البخاري في كتاب الجهاد، وكتاب الرقاق، وابن ماجه في الزهد.

ويخرج زكاة فطره كل عيد من أعياد الفطر... هذا المسلم يصبح الإعطاء والإنفاق صفة أصيلة من صفاته، وخُلُقاً عريقاً من أخلاقه.

ومن ثَمَّ كان هذا الخُلُق من أوصاف المؤمنين المتقين في نظر القرآن. فإذا فتح الإنسان المصحف الشريف وتلا فاتحة الكتاب، ثم اتجه إلى الصفحة التالية، ليقرأ طليعة سورة البقرة، وجد فيها بياناً لصفات المتقين، الذين ينتفعون بهدى الكتاب العزيز: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ أَمْرَ اللَّهِ وَالْكَتَابَ لَا يَرْبُّ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٢).

وقبل ذلك لم يغفل القرآن المكي هذا الخُلُق من أخلاق المؤمنين: ففي الشورى المكية: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمُنَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (٣) وَالَّذِينَ يَحْتَسِبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ وَإِذَا مَا عَصَبُوا لَهُمْ يَغْفِرُونَ (٤) وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٥) ... (٦)

وقد اختلف المفسرون في تحديد المراد من ذلك. ف قيل: الزكاة المفروضة - ويروى هذا عن ابن عباس - لقرن الإنفاق بإقامة الصلاة. وقيل: صدقة التطوع - وروى عن الضحاك - نظراً إلى أن الزكاة لا تأتي إلا بلفظها المختص بها. وقيل: هو النفقة على الأهل والعيال.

وقيل: هو عام يشمل ذلك كله (٧). وهذا هو الصحيح الذي ينبغي أن نفهم الآيات في ضوئه. فالأمر أوسع وأعم من زكاة الفريضة، أو صدقة التطوع، أو النفقة على الأهل. إنه خُلُق من أخلاق المؤمنين ﴿الَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفْوَاجَهُمْ بِأَلْسِنَةٍ أَدْنَىٰ أَلْسِنَتِهِمْ وَبِمَا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (٨) وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ (٩) ... (١٠)

(١) البقرة: ١ - ٣.

(٢) الشورى: ٣٦ - ٣٨.

(٣) انظر القرطبي: ١/ ١٧٩.

(٤) البقرة: ٢٧٤.

(٥) آل عمران: ١٣٤.

﴿ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ (١٧).

ومما يدل على ذلك ما جاء في القرآن المكي من أوصاف المتقين: ﴿ إِنَّ السَّاعِينَ فِي جَنَّتِ وَعُمُونَ ﴾ (١٥) «أَخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ» إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿ ١٦ ﴾ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ النَّاسِ الَّتِي مَا يَهْجَعُونَ ﴿ ١٧ ﴾ وَالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿ ١٨ ﴾ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿ ١٩ ﴾ (٢).

﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿ ١٥ ﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿ ١٦ ﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿ ١٧ ﴾ إِلَّا الْمُصْلِينَ ﴾

﴿ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ﴾ ﴿ ٢٣ ﴾ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿ ٢٤ ﴾ لِّلْسَائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿ ٢٥ ﴾ (٣) . . .

وبعد ذلك إنَّ الذي يعتاد الإنفاق مما بيده لغيره، والبذل من ملكه مواساة لإخوانه، ومساهمة في مصالح أمته، يبعد أشد البعد أن يعتدي على مال غيره ناهباً أو سارقاً؛ فإنه ليصعب على مَنْ يعطي من ماله ابتغاء رضا الله، أن يأخذ ما ليس له، ليجلب على نفسه سخط الله.

ومن أوائل ما أنزل من القرآن في مكة سورة الليل، وفيها يقسم الله تعالى فيقول: ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴿ ١ ﴾ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴿ ٢ ﴾ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴿ ٣ ﴾ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى ﴿ ٤ ﴾ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿ ٥ ﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿ ٦ ﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿ ٧ ﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿ ٨ ﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿ ٩ ﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿ ١٠ ﴾ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿ ١١ ﴾ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ﴿ ١٢ ﴾ وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَى ﴿ ١٣ ﴾ فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ﴿ ١٤ ﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿ ١٥ ﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿ ١٦ ﴾ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ﴿ ١٧ ﴾ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى ﴿ ١٨ ﴾ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَى ﴿ ١٩ ﴾ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى ﴿ ٢٠ ﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَى ﴿ ٢١ ﴾ ﴾ (٤) . . .

تضمنت السورة الكريمة صنفين من الناس:

- (١) آل عمران: ١٧ .
- (٢) الذاريات: ١٥ - ١٩ .
- (٣) المعارج: ١٩ - ٢٥ .
- (٤) سورة الليل كاملة .

صنف أثنى الله عليه ويسره للئسرى لأنه: ﴿أَعْطَى وَآتَى﴾ ⑤ وَصَدَّقَ بِالْحَسَنَى ⑥... فالإعطاء صفة من صفاته الأساسية بجانب التقوى والتصديق بالحسنى، وأطلق القرآن وصفه بالإعطاء، ولم يقل ماذا أعطى؟ ولاكم أعطى؟ ولا نوع ما أعطى، لأن المقصود أن نفسه نفس كريمة معطية بأذلة لا لثيمة مانعة، فالنفس المعطية هي النافعة المحسنة، التي طبعها الإحسان وإعطاء الخير، فتعطي خيرا لنفسها ولغيرها، فهي بمنزلة العين التي ينتفع الناس بشربهم منها وسقى دوابهم وأنعامهم وزرعهم، فهم ينفعون بها كيف شاءوا، فهي ميسرة لذلك. وهكذا الرجل المبارك ميسر للنفع حيث حل، فجزاء هذا أن يسره الله للئسرى، كما كانت نفسه ميسرة للعطاء.

وصنف مقابل لهذا ذمه الله ويسره للئسرى؛ لأنه ﴿يَخْلُ وَاسْتَفْتَى﴾ ⑧ وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَى ⑨... فهذا هو الصنف الشحيح اللثيم الذي بخل بماله، وظن نفسه مستغنياً عن الله وعن الناس، وكذَّب بما وعد الله من حسن العافية للمؤمنين الصادقين. لهذا أُنذره الله: ﴿نَارًا تَلْتَظُنَّ﴾ ⑪ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ⑫ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ⑬... مثل هذا الذي كذَّب بالحسنى، وتولى عن الإعطاء والتقوى.

﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ⑭ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى ⑮ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ⑯ إِلَّا إِلَّا أَتْعَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى ⑰ وَلَسَوْفَ يَرْضَى ⑱﴾...

لقد كانت هذه السورة المبكرة من سور القرآن المكي ما اشتملت عليه من هذين النموذجين - مشيرة إلى الاتجاه الذي يسير فيه الإسلام نحو المال ونحو الأغنياء. وموضحة النموذج الخُلقي الذي ينشده الإسلام ويرضاه الله تعالى.

\* \* \*

## ● تَخْلُقْ بِاخْلَاقِ اللَّهِ:

والإنسان إذا تطهر من الشح والبخل، واعتاد البذل والإنفاق، ارتقى من

حضيض الشح الإنساني: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾<sup>(١)</sup>... واقترب من أفق الكمالات «الربانية»، فإن من صفات الحق تبارك وتعالى إفاضة الخير والرحمة والجود والإحسان دون نفع يعود عليه تعالى. والسعي في تحصيل هذه الصفات بقدر الطاقة البشرية تَخْلُقُ بأخلاق الله، وذلك منتهى كمالات الإنسانية.

قال الإمام الرازي<sup>(٢)</sup>: «إِنَّ النفس الناطقة - يعني تلك التي صار بها الإنسان إنساناً - لها قوتان: نظرية وعملية؛ فالقوة النظرية كمالتها في التعظيم لأمر الله، والقوة العملية كمالتها في الشفقة على خلق الله، فأوجب الله الزكاة، ليحصل لجوهر الروح هذا الكمال، وهو اتصافه بكونه محسناً إلى الخلق، ساعياً في إيصال الخيرات إليهم، رافعاً للآفات عنهم - ولهذا السر قال عليه السلام<sup>(٣)</sup>: «تَخْلَقُوا بأخلاق الله» اهـ<sup>(٤)</sup>.

ومن آثار هذا الخُلُق وذلك الروح الذي نماء الإسلام في نفوس المسلمين عن طريق الزكاة، أعني خُلُق البذل وروح البر: تلك الصدقات الجارية التي خلفها المسلمون الخيرون لمن بعدهم ينتفعون بها، والتي تتمثل واضحة في نظام «الوقف الخيري» وما ضرب فيه الواقفون المسلمون من أمثلة فريدة في صدق عاطفة الخير، وأصالة روح البر في حناياهم، واتساع هذه الروح لمختلف الحاجات، وشتى

(١) الإسراء: ١٠٠.

(٢) التفسير الكبير: ١٦/١٠١.

(٣) بحث عنه في مظانه فلم أجد له أصلاً، ولا مَنْ تكلم عليه.

(٤) ومما يقرب من هذا المعنى ما قاله أيضاً من أن الاستغناء عن الشيء أعظم من الاستغناء بالشيء؛ فإن الاستغناء بالشيء يوجب الاحتياج إليه، إلا أنه يتوسل به إلى الاستغناء عن غيره، فأما الاستغناء عن الشيء فهو الغني التام، ولذلك فإن الاستغناء عن الشيء صفة الحق، والاستغناء بالشيء صفة الخلق، فلله سبحانه لما أعطى بعض عبده أموالاً كثيرة فقد رزقه نصيباً وافرأ من باب الاستغناء بالشيء. فإذا أمره بالزكاة كان المقصود أن ينقله من درجة الاستغناء بالشيء إلى المقام الذي هو أعلى منه وأشرف منه وهو الاستغناء عن الشيء.

المحتاجين إلى المعونة المادية أو المعنوية، من كل الأجناس والطبقات، بل من غير بني الإنسان في بعض الأحيان<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

## ● الزكاة شكر لنعمة الله:

ومن المعلوم الذي تنادي به العقول، وتقره الفطر، وتدعو إليه الأخلاق وتحث عليه الأديان والشرائع: أن الاعتراف بالجميل، وشكر النعمة، أمر لازم.

والزكاة توقظ في نفس معطيها معنى الشكر لله تعالى، والاعتراف بفضله عليه وإحسانه إليه، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ - كما قال الإمام الغزالي - على عبده نعمة في نفسه وفي ماله. فالعبادات البدنية شكر لنعمة البدن، والمالية شكر لنعمة المال. وما أخس مَنْ ينظر إلى الفقير، وقد ضَيَّقَ عليه الرزق وأحوج إليه، ثم لا تسمح نفسه بأن يؤدي شكر الله تعالى على إعفائه عن السؤال وإحواج غيره إليه بربع العُشر أو العُشر من ماله! <sup>(٢)</sup>.

ومن الإحياءات العميقة لهذا المعنى في أفكار المسلمين ومشاعرهم - معنى أن الزكاة مقابل النعمة - أن كل نعمة يجب أن تقابل بزكاة من الإنسان، سواء أكانت النعمة مادية أم معنوية، ولهذا شاع بين المسلمين أن يقولوا: زَكُّ عن عافيتك... زَكُّ عن بصرك... ونور عينيك... زَكُّ عن علمك... زَكُّ عن نجابة أولادك... وهكذا. وهو إحياء نبيل جميل وقد روى في الحديث: «لكل شيء زكاة» <sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

---

(١) انظر نماذج من هذا الوقف في كتابنا «الإيمان والحياة» فصل: «الرحمة» ص ٢٩١ - ٢٩٣.

(٢) الإحياء: ١٩٣/١ - طبع الحلبي.

(٣) رواه ابن ماجه عن أبي هريرة، والطبراني عن سهل بن سعد، ورمز له السيوطي بعلامة الضعف، وأشار إلى ضعفه المنذري في الترغيب.

## ● علاج للقلب من حب الدنيا:

والزكاة من وجه آخر - تنبيه للقلب على واجبه نحو ربه ونحو الآخرة. وعلاج له من الاستغراق في حب الدنيا، وحب المال؛ فإن الاستغراق في حبه - كما قال الرازي - يذهب النفس عن حب الله، وعن التأهب للآخرة، فاقتضت حكمة الشرع تكليف مالك المال بإخراج طائفة منه من يده، ليصير ذلك الإخراج كسراً من شدة الميل إلى المال ومنعاً من انصراف النفس بالكلية إليه، وتنبيهاً لها على أن سعادة الإنسان لا تحصل عند الاشتغال بطلب المال، وإنما تحصل بإتفاق المال في طلب مرضاة الله تعالى. فيجيب الزكاة علاج صالح متعين لإزالة مرض حب الدنيا عن القلب<sup>(١)</sup>.

ويوضح الرازي<sup>(٢)</sup> السر في استيلاء حب المال على القلب الإنساني فيقول: «إن كثرة المال توجب شدة القوة وكمال القدرة؛ وتزايد المال يوجب تزايد القدرة، وتزايد القدرة يوجب تزايد الالتذاذ بتلك القدرة، وتزايد اللذات يدعو الإنسان إلى أن يسعى في تحصيل المال الذي صار سبباً لحصول هذه اللذات المتزايدة؛ وبهذا الطريق تسير المسألة مسألة الدور: لأنه إذا بالغ في السعي ازداد المال - وذلك يوجب ازدياد القدرة. وهو يوجب اللذة وهو يحمل الإنسان على أن يزيد في طلب المال - ولما صارت المسألة مسألة الدور لم يظهر لها مقطع ولا آخر، فأثبت الشرع لها مقطعاً وآخراً، وهو أنه أوجب على صاحبه صرف طائفة من تلك الأموال إلى الإنفاق في طلب مرضاة الله تعالى؛ ليصرف النفس عن ذلك الطريق الظلماني الذي لا آخر له، ويتوجه إلى عالم عبودية الله وطلب رضوانه». اهـ.

ومعنى هذا: أن الله لا يحب لعبده المؤمن أن يسير في حلقة مفرغة لا يعرف لها طرفاً تنتهي عنده: حلقة قوامها جمع المال، والحرص عليه، والانهمك في

(١) في التفسير نفسه ص ١٠١.

(٢) المرجع السابق.

طلبه. وإنما يحب أن يذكره بأن المال وسيلة لا غاية، وأن يقول له: عند هذا المكان من الحلقة قف، لتنفق وتتصدق، وتُخرج حق الله، وحق الفقير، وحق الجماعة.

إن الله أباح للمسلم جمع المال، وأباح له طيبات الدنيا. ولكنه لم يرض ذلك له مهمة وغاية في الحياة، إنه خُلِقَ لغاية أسمى، ولدار أبقى. إن الدنيا خُلِقَتْ له، وأما هو فخلق للآخرة ولعبادة الله. وما الدنيا إلا طريق للآخرة. ولا بأس أن يُجَمِّلَ الإنسان الطريق ويمهده. ولكن لا ينسى أنه فيه سائر إلى هدف، وساع إلى غاية.

إنَّ الله يعطي المال مَنْ يحب ومن لا يحب، يعطيه المؤمن والكافر، والبر والفاجر: ﴿كَلَّا تُمِدُّهُنَّوَلَا وَهِنَّوَلَا مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾<sup>(١)</sup>...

فوجود المال في يدي الإنسان ليس دليلاً على فضله ولا خيره، إنما الفضل والخير في بذل المال لله، وإنفاقه في سبيل الله، وابتغاء ما عند الله.

إنَّ المال في نظر الإسلام خير ونعمة، ولكنه خير يُبتلى به الإنسان كما يُبتلى بالشر: ﴿وَيَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ﴾<sup>(٤)</sup>...

والسعيد مَنْ اعتبر نفسه أميناً على المال ومستخلفاً فيه، فأنفقه حيث أمر الله: ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾<sup>(٥)</sup>...

(١) الإسراء: ٢٠.

(٢) الأنبياء: ٣٥.

(٣) التغابن: ١٥.

(٤) الفجر: ١٥.

(٥) الحديد: ٧.

والزكاة تدريب للمسلم على مقاومة فتنة المال وفتنة الدنيا، بإعداد النفس للبدل، امتثالاً لأمر الله وسعيًا في مرضاته سبحانه.

إنَّ شر ما تصاب به الأمم، ويجعل أعدادها الهائلة كثرة كغشاء السيل، ويغرى بها أعداءها: أن يصاب أبنائها بالوهن، الذي يخدر الأنفس، ويحطم العزائم، ويقتل الروح المعنوية. وسر هذا الوهن - كما عرّفنا رسول الله ﷺ - ينحصر في أمرين: حب الدنيا وكراهية الموت<sup>(١)</sup>.

فإذا تعلم المسلم كيف يدع الدنيا للآخرة، ويبذل المال لله، ويؤخر هوى نفسه لمصلحة غيره أو حاجته، فقد حطم الوهن، وحقق القوة لنفسه، وبالتالي لأمته.

\*\*\*

### ● الزكاة منمية لشخصية الغني:

ومن معاني التزكية التي تحققها الزكاة: أنها نماء وزيادة لشخصية الغني وكيانه المعنوي. فالإنسان الذي يسدي الخير، ويصنع المعروف، ويبذل من ذات نفسه ويده، لينهض بإخوانه في الدين والإنسانية، وليقوم بحق الله عليه، يشعر بامتداد في نفسه، وانسراح واتساع في صدره، ويحس بما يحص به من انتصر في معركة، وهو فعلاً قد انتصر على ضعفه وأثرته وشيطان شحه وهواه.

فهذا هو النمو النفسي والزكاة المعنوية. ولعل هذا ما نفهمه من عبارة الآية: ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾<sup>(٢)</sup>. . . فعطف التزكية على التطهير يفيد هذا المعنى الذي ذكرناه، إذ كل كلمة في القرآن لها معناها ودلالاتها.

\*\*\*

---

(١) من حديث رواه أحمد: ٢٧٨/٥، وأبو داود في كتاب الملاحم من حديث ثوبان.

(٢) التوبة: ١٠٣.

## ● الزكاة مجلبة للمحبة:

والزكاة تربط بين الغني ومجتمعه برباط متين سداه المحبة ولحمته الإخاء والتعاون؛ فإن الناس إذا علموا في الإنسان رغبته في نفعهم، وسعيه في جلب الخير لهم، ودفع الضرر عنهم، أحبوه بالطبع، ومالت نفوسهم إليه لا محالة، على ما جاء في الأثر: «جُبِلَت القلوب على حب مَنْ أحسن إليها وبغض مَنْ أساء إليها»<sup>(١)</sup>. فالفقراء إذا علموا أن الرجل الغني يصرف إليهم طائفة من ماله، وأنه كلما كان ماله أكثر كان الذي يصرف إليهم من ذلك المال أكثر أمدوه بالدعاء والهمة. وللقلوب آثار، وللأرواح حرارة، فصارت تلك الدعوات سبباً لبقاء ذلك الإنسان في الخير والخصب. كما قال الرازي، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَمَا كُنَّا بِأَعْيُنِنَا﴾<sup>(٢)</sup>. وبقوله عليه الصلاة والسلام: «حصنوا أموالكم بالزكاة»<sup>(٣)</sup>.



## ● الزكاة تطهير للمال:

والزكاة - كما هي طهارة للنفس وتركية لها - هي تطهير لمال الغني وتنمية.

هي طهارة للمال؛ فإنَّ تعلق حق الغير بالمال يجعله ملوثاً لا يطهر إلا بإخراجه منه. وفي مثل هذا المعنى يقول بعض السلف: «الحجر المغصوب في

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود مرفوعاً بإسناد ضعيف، بل قيل: موضوع، وصحح البيهقي وقفه. قال السخاوي: وهو باطل مرفوعاً وموقوفاً (التيسير: ١/ ٤٨٥).

(٢) الرعد: ١٧.

(٣) رواه أبو داود في المراسيل عن الحسن، ورواه الطبراني والبيهقي وغيرهما عن جماعة من الصحابة مرفوعاً متصلاً، من وجوه ضعيفة، قال المنذري: والمرسل أشبه. (انظر: فيض القدير: ٣/ ٣٨٨).

الدار رهن بخرابها». وكذلك الدرهم الذي استحقه الفقير في المال رهن بتلويثه كله. ولهذا يقول عليه الصلاة والسلام: «إذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره»<sup>(١)</sup>.

وأكثر من ذلك ما روى عنه عليه الصلاة والسلام: «حصنوا أموالكم بالزكاة». وما أحوج الأغنياء إلى هذا التحصين، وخاصة في عصرنا الذي عرف المبادئ الهدامة والثورات الحمر.

إنَّ تعلق حق الضعيف والفقير بمال الغني تعلق قوي، حتى إنَّ بعض الفقهاء ذهبوا إلى أن الزكاة تتعلق بعَيْن المال لا بذمة الغني، وأنَّ عَيْن المال مهدد بالهلاك أو النقص ما لم يخرج حق الزكاة منه. وفي هذا جاء حديث نبوي: «ما خالطت الصدقة مالا قط إلا أهلكته».

وجاء في بعض الروايات: «يكون قد وجب عليك في مالك صدقة فلا تخرجها فيهلك الحرام الحلال»<sup>(٢)</sup>.

بل إن مال الأمة كلها ليهدد بالنقص، وعروض الآفات السماوية التي تضر بالإنتاج العام، وتهبط بالدخل القومي. وما ذلك إلا أثر من سخط الله تعالى ونقمته على قوم لم يتكافلوا ولم يتعاونوا ولم يحمل قلوبهم ضعيفهم. وفي الحديث: «ما منع قوم الزكاة إلا مُنعوا المطر من السماء ولولا البهائم لم يُمطروا»<sup>(٣)</sup>.

إنَّ تطهير مال الفرد والجماعة من أسباب النقص والمحقر لا يكون إلا بأداء حق الله وحق الفقير: الزكاة.

\*\*\*

(١) رواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم عن جابر وفيه كلام سيأتي في الباب الثامن.

(٢) قد مر تخريج الحديث في الجزء الأول ص ١٠١.

(٣) تقدم تخريجه في الجزء الأول ص ١٠١.

## ● الزكاة لا تطهر المال الحرام:

وإذا قلنا: إنَّ الزكاة مطهرة للمال وسبب لنمائه ولبركته، فإنما نعني بذلك المال الحلال، الذي وصل إلى يد حائزه من طريق مشروع. أما المال الخبيث الذي جاء عن طريق النهب أو الاختلاس أو الرشوة أو استغلال النفوذ أو الربا أو القمار، أو أي نوع من أنواع أكل أموال الناس بالباطل، فإن الزكاة لا تؤثر فيه ولا تطهره ولا تباركه، وما أبلغ ما قاله بعض الحكماء: مثل الذي يطهر المال الحرام بالصدقة كمثل الذي يغسل القاذورات بالبول!

وربما يظن كثير من اللصوص الصغار أو الكبار، المعروفين باسم اللصوصية أو المختفين تحت أسماء مزورة كاذبة - أن بحسبهم أن يتصدقوا ببعض ما كسبوا من سحت، وما جمعوا من مال حرام، فإذا هم عند الله مقبلون. وإذا هم عند الناس برآء أطهار!!

وهو وهم كاذب يرفضه الإسلام رفضاً حاسماً. ويقول نبي الإسلام في ذلك: «إنَّ الله طيب لا يقبل إلا طيباً»<sup>(١)</sup>، «مَنْ جَمَعَ مَالاً مِنْ حَرَامٍ ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ. وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>، «لا يقبل الله صدقة من غلول، ولا صلاة بغير طهور»<sup>(٣)</sup>. . . والغلول: الخيانة في الغنيمة.

لا يقبل الله صدقة من مثل هذا المال الملوث، كما لا يقبل الصلاة بغير طهارة.

ويقول: «والذي نفسي بيده؛ لا يكسب عبد مالا حراماً، فيتصدق به فيُقبل

---

(١) رواه مسلم والترمذي (الترغيب والترهيب: ١١/٣)، وفي صحيح البخاري نحوه - باب: الصدقة من كسب طيب - كتاب الزكاة.

(٢) رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وقال: صحيح الإسناد (الترغيب والترهيب: ٢٦٦/١).

(٣) رواه أبو داود بإسناد صحيح واللفظ له، ومسلم في صحيحه (فتح الباري: ١٧٨/٣).

منه، ولا ينفق منه فيُبارك له فيه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار. إنَّ الله لا يمحو السيئ بالسيئ، ولكن يمحو السيئ بالحسن. إنَّ الخبيث لا يمحو الخبيث»<sup>(١)</sup>.

قال القرطبي: وإنما لا يقبل الله الصدقة بالحرام؛ لأنه غير مملوك للمتصدق وهو ممنوع من التصرف فيه، والمتصدق به متصرف فيه، فلو قبل منه لزم أن يكون الشيء مأموراً منهياً من وجه واحد، وهو محال<sup>(٢)</sup>.

بل قال بعض علماء الحنفية: لو دفع رجل إلى فقير شيئاً من المال الحرام، يرجو به الثواب، يكفر بذلك، ولو علم بذلك الفقير فدعا له يكفر أيضاً، ولو سمعه آخر فأمن على دعائه - مع علمه بالحال - يكفر كذلك. ومثله لو بنى مسجداً من الحرام يرجو به القربة؛ لأنه يطلب الثواب فيما فيه العقاب. ولا يكون ذلك إلا باستحلال الحرام وهو كفر. وهذا كله في الحرام المقطوع بحرمة، لا المشتبه فيه<sup>(٣)</sup>.

فلا يحسبن واهم أن الزكاة كفارة للغاصب عن إثم غصبه، وللمرتشي عن جريمة رشوته. وللمرابي عن نجاسة رباها. هيهات هيهات لما زعموا؛ فإن المال الحرام لا تُقبل منه زكاة، بل لا تجب فيه زكاة. إنَّ الزكاة لا تجب إلا في مال يملكه صاحبه، والإسلام لا يقر الملكية الحرام وإن طال عليها الأمد. إنه لا يقول للغاصبين والمرتشين والصوص الصغار أو الكبار: تصدقوا... ولكن يقول لهم قبل كل شيء: ردوا الأموال التي في أيديكم إلى أصحابها!<sup>(٤)</sup>

\*\*\*

(١) رواه أحمد وغيره من طريق حسنّها بعض علماء الحديث (الترغيب والترهيب: ١٤/٣).

(٢) فتح الباري: ١٨٠/٣.

(٣) انظر: حاشية رد المحتار على الدر المختار: ٢٧/٢.

(٤) راجع ص ١٥٢ - ١٥٤ من هذا الكتاب.

● **الزكاة نماء للمال:**

والزكاة بعد ذلك نماء للمال وبركة فيه، وربما استغرب ذلك بعض الناس فالزكاة في الظاهر نقص من المال بإخراج بعضه فكيف تكون نماء وزيادة؟!

ولكن العارفين يعلمون أن هذا النقص الظاهري وراءه زيادة حقيقية: زيادة في مال المجموع وزيادة في مال الغني نفسه؛ فإن هذا الجزء القليل الذي يدفعه يعود عليه أضعافه من حيث يدرى أو لا يدرى.

وقريب من هذا ما نراه في بعض الدول الغنية المتخمة تتبرع بأموال من عندها لبعض الدول الفقيرة - لا لله - ولكن لتخلق قوة شرائية لمنتجاتها.

وإذا نظرنا نظرة نفسية نرى أن الدينار في يد رجل تخفق له القلوب بالحب وتهتف له الألسنة بالدعاء، وتحوطه الأيدي بالحماية والرعاية - الدينار مع هذا الإنسان أشد قدرة وأكثر حركة من بضعة دنائير مع غيره. ولعل هذا التفسير الاقتصادي للنماء هو بعض ما تشير إليه آيات القرآن: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ (١).

﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٢)

﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضَعِفُونَ﴾ (٣).

﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ﴾ (٤)

ولا تنس هنا عمل العناية الإلهية في هذا الإخلاف والإرباء، بغير ما نعرف

.۳۹ : ل (۱)

(٢) البقرة: ٣٦٨.

(٣) الروم : ٣٩ .

(٤) البقرة: ٢٧٦.

من الأسباب، والله يوتي من فضله ما يشاء لمن يشاء: ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ  
الْعَظِيمِ﴾<sup>(١)</sup>...

ثم إن الجزء الذي يؤخذ كل حَوْل، زكاة من مال المسلم، يكون حافزاً له  
على تسمير ماله وتنمية ثروته، إما بنفسه أو بمشاركة غيره حتى لا تأكلها الزكاة.  
وهذا التسمير يعود على رب المال - وفقاً لسنة الله - بأضعاف ما أخذ منه.

\* \* \*

---

(١) البقرة: ١٠٥.

### هدف الزكاة وأثرها في الآخذ

والزكاة بالنظر لآخذها، تحرير للإنسان مما يذل كرامة الإنسان، ومؤازرة عملية ونفسية له في معركته الدائرة مع أحداث الحياة، وتقلبات الزمان، فمن الذي يأخذ الزكاة ويستفيد منها من الأفراد؟

إنه الفقير الذي أتعبه الفقر؟

أو المسكين الذي أرهقته المسكنة؟

أو الرقيق الذي أذله الرق!

أو الغارم الذي أضناه الدين!

أو ابن السبيل الذي أياسه الانقطاع عن الأهل والمال!

\* \* \*

### ● الزكاة تحرير لآخذها من ذل الحاجة:

إن الإسلام يريد للناس أن يحيا حياة طيبة، ينعمون فيها بالعيش الرغد، ويغتنمون بركات السموات والأرض، ويأكلون من فوقهم ومن تحت أرجلهم، ويحسون فيها بالسعادة تغمر جوانحهم، وبالأمن يعمر قلوبهم، والشعور بنعمة الله يملأ عليهم أنفسهم وحياتهم.

إنه يجعل تحقيق المطالب المادية عنصراً هاماً في تحقيق السعادة للإنسان.

يقول الرسول عليه السلام: «ثلاث من السعادة: المرأة تراها فتعجبك، وتغيب عنها فتأمنها على نفسها ومالك. والدابة تكون وطيدة فتلحقك بأصحابك، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق»<sup>(١)</sup>، وفي حديث آخر: «أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيئ. وأربع من الشقاء: الجار السوء، والمرأة السوء، والمركب السوء، والمسكن الضيق»<sup>(٢)</sup>.

وهي لفظة نبوية رائعة إلى أثر الحياة الزوجية وأثر المواصلات والمسكن والجيران في سعادة الإنسان أو شقائه، وهو ما صدقته الحياة أعظم تصديق.

أجل... يحب الإسلام للناس أن يسعدوا بالغنى، ويكره لهم أن يشقوا بالفقر، وتشتد كراهيته وعداوته للفقر إذا كان ناشئاً عن سوء التوزيع وتظالم المجتمع، وبغني بعضه على بعض.

وفرق ما بين نظام الإسلام والأنظمة المادية، أن الأنظمة المادية تقف عند إشباع البطن والفَرْج، ولا تتجاوز دائرة المنافع المادية الدنيا، فالرفاهية والسعة هي هدفها الأخير، وجنة أحلامها على الأرض، ولا جنة غيرها.

أما النظام الإسلامي فيجعل هدفه من وراء الغنى ورغد العيش أن يسمو الناس بأرواحهم إلى ربهم، وألا يشغلهم الهم في طلب الرغيف، والانشغال بمعركة الخبز، عن معرفة الله وحُسن الصلة، والتطلع إلى حياة أخرى هي خير وأبقى.

إنَّ الناس إذا توافرت لهم كفايتهم وكفاية مَنْ يعولونه استطاعوا أن يطمئنوا في حياتهم ويتجهوا بالعبادة الخاشعة إلى ربهم، الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف.

---

(١) رواه الحاكم: (الترغيب والترهيب: ٦٨/٣).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (المصدر نفسه).

وليس أدل على كراهية الإسلام للفقير وحبه للغني وللحياة الطيبة من أن الله تعالى امتنَّ على رسوله بالغنى فقال: ﴿وَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾<sup>(١)</sup>... وامتنَّ على المسلمين بعد الهجرة فقال: ﴿فَأَوْرَثَكُمْ وَأَيْدَكُمْ بِضُرِيهِمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>...

وكان من دعاء الرسول ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الهدى والتقى والعفاف والغنى»<sup>(٣)</sup>، ومن توجيهاته تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر<sup>(٤)</sup>.

وقد جعل القرآن الغني والحياة الطيبة من مشوبة الله العاجلة للمؤمنين الصالحين، كما جعل الفقر وضنك المعيشة من عاجل عقوبته للكفرة والفاستقين. قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾<sup>(٥)</sup>، ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا اللَّهَ فَكَانَتْ بُرْكَاتٌ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>(٦)</sup>، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾<sup>(٧)</sup>، ﴿وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾<sup>(٧)</sup>، ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِسَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(٨)</sup>.

ومنذ أهبط آدم وزوجه إلى الأرض أنبأهما بسنته في خلقه: ﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾<sup>(٩)</sup>... أعرض عن ذكرى فإن لم معيشة ضنكا ونحشرهم يوم القيامة أعمى.

(١) الضحى: ٨.

(٢) الأنفال: ٢٦.

(٣) رواه مسلم والترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود.

(٤) كما يظهر من حديث: «ذهب أهل الدثور بالأجور» وهو في الصحيحين.

(٥) النحل: ٩٧.

(٦) الأعراف: ٩٦.

(٧) الطلاق: ٢ - ٣.

(٨) النحل: ١١٢.

(٩) طه: ١٢٣ - ١٢٤.

ومن هذا يتبين لنا أن الأفكار التي نشأت في رحاب التصوف من تمجيد الفقر والترحيب به وإطلاق ذم الغني والتخويف منه، إنما هي أفكار قذفت بها المانوية الفارسية، والصوفية الهندية، والرهبانية المسيحية. فهي على كل حال أفكار دخيلة على الإسلام<sup>(١)</sup>.

ومن هنا فرض الله الزكاة وجعلها من دعائم دين الإسلام، تؤخذ من الأغنياء لترد على الفقراء، فيقضي بها الفقير حاجاته المادية، كالمأكل والمشرب والملبس والسكن، وحاجاته النفسية الحيوية، كالزواج الذي قرر العلماء أنه من تمام كفايته، وحاجاته المعنوية الفكرية، ككتب العلم لمن كان من أهله.

وبهذا يستطيع هذا الفقير أن يشارك في الحياة، ويقوم بواجبه في طاعة الله. وبهذا يشعر أنه عضو حي في جسم المجتمع، وأنه ليس شيئاً ضائعاً ولا كماً مهملًا، وإنما هو في مجتمع إنساني كريم يعني به ويرعاه ويأخذ بيده، ويقدم له يد المساعدة، في صورة كريمة لا من فيها ولا أذى، بل يتقبلها من يد الدولة، وهو عزيز النفس، رافع الرأس، موفور الكرامة، لأنه إنما يأخذ حقه المعلوم، ونصيبه المقسوم.

حتى لو اضطربت الأمور في المجتمع المسلم، وقدر للأفراد أن يكونوا هم الموزعين للزكاة بأنفسهم، فإن القرآن يحذرهم من إهانة الفقير، أو جرح إحساسه بما يفهم منه الاستعلاء عليه، أو الامتنان، أو أي معنى يؤذي كرامته كإنسان، وينال عن عزته كمسلم. قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا بُطْلُوْا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابُهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾<sup>(٢)</sup>...

إنَّ شعور الفقير أنه ليس ضائعاً في المجتمع وأن مجتمعه يهتم به ويرعاه،

(١) انظر: كتابنا «مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام»، فصل: نظرة الإسلام إلى الفقر.

(٢) البقرة: ٢٦٤.

كسب كبير لشخصيته، وزكاة لنفسيته، وهذا الشعور نفسه ثروة لا يُستهان بها لأمة كلها.

إنَّ رسالة الإنسان على الأرض، وكرامته على الله سبحانه، تقتضيان ألا يُترك للفقر الذي ينسيه نفسه وربه، ويذهله عن دينه ودنياه، ويعزله عن أمته ورسالتها، ويشغل عن ذلك كله بالتفكير في سد الجوعة وستر العورة، والحصول على المأوى. يوضح الشهيد «سيد قطب» هذا المعنى بقلمه البليغ فيقول<sup>(١)</sup>:

«يكره الإسلام الفقر والحاجة للناس، لأنه يريد أن يعفيهم من ضرورات الحياة المادية، ليفرغوا لما هو أعظم؛ ولما هو أليق بالإنسانية وبالكرامة التي خص الله بها بني آدم: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَرْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾»<sup>(٢)</sup>.

«ولقد كَرَّمهم فعلاً بالعقل والعاطفة وبالأشواق الروحية إلى ما هو أعلى من ضرورات الجسد؛ فإذا لم يتوافر لهم من ضرورات الحياة ما يتيح لهم فسحة من الوقت والجهد لهذه الأشواق الروحية، ولهذه المجالات الفكرية، فقد سلبوا ذلك التكریم؛ وارتكسوا إلى مرتبة الحيوان. لا بل إن الحيوان ليجد طعامه وشرابه غالباً. وإن بعض الحيوان ليختال ويقفز ويمرح، وإن بعض الطير ليغرد ويسقسق فرحاً بالحياة بعد أن ينال كفايته من الطعام والشراب».

«فما هو بإنسان وما هو بكریم على الله، ذلك الذي تشغله ضرورات الطعام والشراب عن التطلع إلى مثل ما يناله الطير والحيوان، فضلاً على ما يجب للإنسان الذي كَرَّمه الله. فإذا قضى وقته وجهده ثم لم ينل كفايته، فتلك هي الطامة التي تهبط به دركات عما أراد به الله، والتي تصم الجماعة التي يعيش فيها، بأنها جماعة هابطة لا تستحق تكريم الله، لأنها تخالف عن إرادة الله».

(١) العدالة الاجتماعية في الإسلام ص ١٣٢ - ١٣٣ - طبعة خامسة.

(٢) الإسراء: ٧٠.

«إن الإنسان خليفة الله في أرضه؛ قد استخلفه عليها لينمي الحياة فيها، ويرقيها؛ ثم ليجعلها ناضرة بهيجة؛ ثم ليستمتع بجمالها ونضرتها؛ ثم ليشكر الله على أنعمه التي آتاه. والإنسان لن يبلغ من هذا كله شيئاً، إذا كانت حياته تنقضي في سبيل اللقمة ولو كانت كافية، فكيف إذا قضى الحياة فلم يجد الكفاية؟».

\*\*\*

## ● الزكاة تطهير من الحسد والبغضاء:

والزكاة - لآخذها أيضاً - تطهير من داء الحسد والكراهية، فالإنسان إذا عَضَّتْه أنياب الفقر، ودهته داهية الحاجة، ورأى حوله مَنْ ينعمون بالخير، ويعيشون في الرغد، ولا يمدون له يداً بالعون، بل يتركونه لمخالب الفقر وأنيابه... هذا الإنسان لا يسلم قلبه من البغضاء، والضعينة على مجتمع يهمله، ولا يعني بأمره، وتربة الشح والأنانية لا تبت إلا الحقد والحسد لكل ذي نعمة.

والإسلام يقيم العلائق بين الناس على أساس من الأخوة الجامعة بينهم، وأصل هذه الأخوة: هو الإنسانية المشتركة والعقيدة المشتركة: «كونوا عباد الله إخواناً»<sup>(١)</sup>، «المسلم أخو المسلم»<sup>(٢)</sup>، ولن تقوم هذه الأخوة وتستقر إذا شبع أحد الأخوة وترك الآخرين يجوعون وهو ينظر إليهم فلا يمد لهم يداً بمعونة.

إن هذا معناه تقطيع الأواصر بين الأخوة وإيقاد نار الكراهية والحسد في صدر الفقير المحروم ضد الغني الواجد، وهذا ما يقف الإسلام دونه، ويحول دون وقوعه.

فإن الحسد والبغضاء داء فتاك وآفة قاتلة، وخسارة مدمرة للفرد والمجتمع.

---

(١) رواه مسلم عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه عن ابن عمر ومسلم عن عقبة بن عامر وأبو داود عن عمرو بن الأحوص وعن قيلة ابنة مخزومة (انظر: كشف الخفا: ٢/٢١٠).

الحسد خسارة على الدين؛ لأنه ينحرف بتفكير الحاسد، فيسيء الفهم في قسمة الله لأرزاق عباده، وقد يحتمل القدر وزر التظالم الاجتماعي الواقع بين الناس. ولهذا قال القرآن في وصف اليهود: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(١)</sup>.

والحسد والبغضاء والأحقاد آفات تنخر في كيان الفرد الروحي والجسمي. وفي كيان الجماعة المادي والمعنوي. فالفرد الذي يغزو قلبه الحسد، وتحتله الضغينة والكراهية، لن يكون إنساناً كاملاً الإيمان، لأن القلب لا يتسع لإيمان بالله وحقد على عباد الله.

والحسد والكراهية داء جثماني كما هو داء نفسي أيضاً، إنه يؤدي إلى الإصابة بأمراض وبيلة كقرحة المعدة وضغط الدم. والحسد والكراهية يضران بإنتاج المجتمع واقتصاده، فالحاسد الكاره إنسان مصاب بضعف الإنتاج إن لم يكن بعقمه. إنه بدل أن يعمل وينتج، يُفرغ طاقته في الكراهية والبغضاء والحسد. فلا عجب أن سمى نبي الإسلام هذه الآفات: «داء الأمم» وحذر النبي أمته أن تدب إليهم ديبب العقارب والحشرات السامة فقال: «دبَّ إليكم داء الأمم من قبلكم: الحسد والبغضاء. والبغضاء هي الحالقة. أما إنني لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين»<sup>(٢)</sup>.

لم يحارب الإسلام هذه الآفات النفسية الاجتماعية الخطيرة بالوعظ المجرد، والإرشاد النظري فحسب، ولكنه عمل على اقتلاع أسبابها من الحياة، واستئصال جذورها من المجتمع، فليس يكفي الجائع أو المحروم أو العريان أن تلقى عليه درساً بليغاً في خطر الحقد والحسد، وكل لحظة في حياته التعمسة البائسة، وحياة الطاعمين الناعمين المترفين من حوله، تلقته دروساً عملية أخرى: كيف يحسد؟ وكيف يحقد؟ وكيف يبغض؟ وكيف يغلي قلبه كراهية وغيظاً ونقمة؟ ومن أجل ذلك فرض الإسلام الزكاة ليسر للعاطل العمل، ويضمن للعاجز العيش، ويقضي

(١) النساء: ٥٤.

(٢) رواه البزار بإسناد جيد والبيهقي وغيرهما (الترغيب والترهيب: ١١/٤).

عن الغارم الدّين، ويحمل ابن السبيل إلى أهله ووطنه، فيشعر الناس أنهم إخوة بعضهم أولياء بعض، وأن مال الآخرين مال لهم عند الضرورة والحاجة، ويحس الفرد أن قوة أخيه قوة له إذا ضعف، وغنى أخيه مدد له إذا أعسر. وفي هذا الجو النقي يمتد ظل الإيمان بما يتبعه من حب وإيثار: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) رواه أحمد وأحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه عن أنس، كما في الجامع الصغير.

### أهداف الزكاة وآثارها في حياة المجتمع

إنَّ الجانب الاجتماعي من أهداف الزكاة ظاهر لا ريب فيه . ويكفي أن ننظر إلى مصارف الزكاة نظرة سريعة، لتتضح لنا هذه الحقيقة وضوح الصبح الذي عينين .

إذا قرأنا آية التوبة: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَدَرِمْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾<sup>(١)</sup> . . . تبين لنا أن من هذه الأهداف ما له صبغة دينية سياسية؛ لأنه يتصل بالإسلام بوصفه ديناً ودولة، وذلك ما يشير إليه سهماً: ﴿ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾، ﴿ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ .

إن هذين المصرفين يقتضيان أن تكون لهذا الدين جماعة ودولة، تجمع الزكوات من أربابها بواسطة ﴿ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ﴾ ثم تنفق منها على نشر دعوته، وإعلاء كلمته، والدفع عن حوزته. وذلك بتأليف القلوب عليه ودعوة الشعوب إليه، فإنها دعوة إلى «سبيل الله» .

وقد فصلنا القول في معنى هذين المصرفين ودلالاتهما في «مصارف الزكاة» فليُرجع إلى ذلك هناك. كما سنبين في هذا الفصل علاقة الزكاة بالمقومات الروحية والأخلاقية للمجتمع المسلم وللأمة المسلمة.

#### ● الزكاة والضمان الاجتماعي:

ومن هذه الأهداف ما له صبغة اجتماعية، كمساعدة ذوي الحاجات والأخذ

(١) التوبة: ٦٠.

بأيدي الضعفاء من فقراء ومساكين وعارمين وأبناء سبيل . فإن مساعدة هؤلاء تؤثر فيهم بوصفهم أفراداً، وتؤثر في المجتمع كله باعتباره كياناً متماسكاً، والحق أن الحدود بين الفرد والمجتمع متداخلة. بل المجتمع ليس إلا مجموعة أفراد، فكل ما يقوى شخصية الفرد وينمي مواهبه وطاقاته المادية والمعنوية، هو من غير شك تقوية للمجتمع وترقية له. وكل ما يؤثر في المجتمع بصفة عامة يؤثر في أفراد، شعروا بذلك أو لم يشعروا.

فلا عجب أن نعد تشغيل العاطل ومساعدة العاجز ومعونة المحتاج، كالفقير والمسكين والرقيق والمدین، أهدافاً اجتماعية لما تؤدي إليه من تماسك المجتمع وتكافله، وهي في الوقت نفسه أهداف فردية، بالنظر لهؤلاء الآخذين للزكاة.

إن الزكاة جزء من نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام، ذلك التكافل الذي لم يعرفه الغرب إلا في دائرة ضيقة، هي دائرة التكافل المعيشي، بمساعدة الفئات العاجزة والفقيرة، وعرفه الإسلام في دائرة أعمق وأفسح، بحيث يشمل جوانب الحياة المادية والمعنوية. فهناك التكافل الأدبي. والتكافل العلمي. والتكافل السياسي، والتكافل الدفاعي، والتكافل الجنائي، والتكافل الأخلاقي، والتكافل الاقتصادي، والتكافل العبادي، والتكافل الحضاري، وأخيراً التكافل المعيشي. وهو الذي خصص اليوم خطأ باسم «التكافل الاجتماعي»<sup>(١)</sup>.

التكافل الاجتماعي إذن نظام أشمل وأوسع كثيراً من الزكاة؛ لأنه يتمثل في عدة خطوط تشمل فروع الحياة كلها، ونواحي الارتباطات البشرية جميعاً، والزكاة خط واحد من هذه الخطوط، وهي تشمل ما يسمى الآن بـ «التأمين الاجتماعي» و«الضمان الاجتماعي» مجتمعين، والفرق بين التأمين والضمان أن كل فرد في التأمين يؤدي قسطاً من دخله، في نظير تأمينه عند عجزه الدائم أو المؤقت. أما في الضمان، فالدولة هي التي تقوم به من ميزانيتها العامة، بدون أن يشترك أفراد المجتمع بأداء قسط معين.

---

(١) انظر أقسام هذا التكافل العشرة في كتاب «اشتراكية الإسلام» للدكتور مصطفى السباعي - الطبعة الثانية - المطبعة الهاشمية بدمشق.

وإن كثيراً ممن يؤدون الزكاة في عام، قد يكونون في العام التالي مستحقين للزكاة، بنقص ما في أيديهم عن الوفاء بحاجاتهم، أو حلول كوارث جعلتهم يستدينون على أنفسهم وعيالهم، أو انقطاعهم عن وطنهم ومالهم، أو نحو ذلك. فهي من هذه الناحية تأمين اجتماعي. وهناك آخرون لم يكونوا ممن وجبت عليهم الزكاة من قبل، ولم يساهم بشيء في حصيلة الزكاة، ولكنه يستحقها لفقره وحاجته، فهي من هذه الناحية ضمان اجتماعي<sup>(١)</sup>.

غير أن الزكاة في الواقع أقرب إلى الضمان منها إلى التأمين؛ لأنها لا تعطي الفرد بمقدار ما دفع كما هو الشأن في نظام التأمين، وإنما تعطيه بمقدار ما يحتاج إليه، قلّ ذلك أو كثر.

إنّ الزكاة بذلك تُعدّ أول تشريع منظم في سبيل ضمان اجتماعي لا يعتمد على الصدقات الفردية التطوعية. بل يقوم على مساعدات حكومية دورية منتظمة، مساعدات غايتها تحقيق الكفاية لكل محتاج: الكفاية في المطعم والملبس والسكن وسائر الحاجات، لنفس الشخص ولمن يعوله في غير إسراف ولا تقتير.

ولقد سدت الزكاة كل ما يُصور من أنواع الحاجات، الناشئة عن العجز الفردي أو الخلل الاجتماعي، أو الظروف العارضة التي لا يسلم من تأثيرها بشر. ونحن نقرأ فيما كتبه الإمام الزهري لعمر بن عبد العزيز عن مواضع السُّنة، في الزكاة: أن فيها نصيباً للزمني والمقعدين، ونصيباً لكل مسكين به عاهة لا يستطيع علة ولا قلباً في الأرض. ونصيباً للمساكين الذين يسألون ويستطعمون (حتى يأخذوا كفايتهم ولا يحتاجوا بعدها إلى السؤال) ونصيباً لمن في السجون من أهل الإسلام، ممن ليس له أحد. ونصيباً لمن يحضر المساجد من المساكين الذين لا عطاء لهم ولا سهم (ليس لهم رواتب ولا معاشات منتظمة) ولا يسألون الناس، ونصيباً لمن أصابه فقر وعليه دين ولم يكن شيء منه في معصية الله ولا يُتَّهم في

(١) في ظلال القرآن للشهيد سيد قطب: ٨١/١٠.

دينه أو قال في دِينه، ونصيباً لكل مسافر ليس له مأوى، ولا أهل يأوى إليهم، فيؤوى ويُطعم وتُعلّف دابته حتى يجد منزلاً أو يقضي حاجة»<sup>(١)</sup>.

فهو ضمان شامل لكل أصناف المحتاجين، وكل حاجاتهم المختلفة بدنية ونفسية وعقلية. وقد رأينا كيف اعتبر الزواج من الحاجات التي يجب إشباعها، وكذلك كتب العلم لأهلها.

ولم يكن ذلك خاصاً بالمسلمين وحدهم، بل شمل كل من يعيش في ظل دولتهم من اليهود والنصارى، كما فعل سيدنا عمر مع اليهودي الذي وجده يسأل على الأبواب، وأمر بكفالته من بيت مال المسلمين، وجعل ذلك مبدءاً له ولأمثاله<sup>(٢)</sup>. كما أنه حين رأى في طريقه إلى دمشق قوماً مجذومين من النصارى أمر أن يُرتّب لهم معاش من بيت المال الإسلامي<sup>(٣)</sup>.

هذا هو الضمان الاجتماعي الذي لم تفكر فيه الدول الغربية إلا منذ وقت قريب، ولم تفكر فيه إخلاصاً لله ولا رحمة بالضعفاء، ولكن دفعتها إليه الثورات العارمة وموجات المذاهب الشيوعية والاشتراكية. كما دفعتها إليه الحرب العالمية الثانية، ورغبتها في استرضاء شعوبها، وحثهم على الاستمرار في بذل الدم والعرق، حتى تضع الحرب أوزارها.

وكان أول مظهر رسمي لهذا الضمان في سنة ١٩٤١ حين اجتمعت كلمة إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية في ميثاق الأطلنطي على وجوب تحقيق الضمان الاجتماعي للأفراد<sup>(٤)</sup>.

ومع هذا لم يبلغ شأن الضمان الإسلامي في شموله لكل مواطن، وتحقيقه

---

(١) انظر: الأموال ص ٥٧٨ - ٥٨٠.

(٢) المرجع نفسه ص ٤٦.

(٣) تاريخ البلاذري ص ١٧٧.

(٤) الضمان الاجتماعي، للدكتور صادق مهدي ص ١٢٦.

الكفاية التامة لكل حاجاته الأساسية هو وأسرته، فضلاً عما ذهب إليه الإمام الشافعي ومن وافقه في تحقيق كفاية العمر للفقراء، وإغنائهم بالزكاة غنى دائماً لا يحتاجون بعده إلى معونة أو مساعدة.

والعجب أن يسبق الإسلام هذه الدول بقرون عديدة في إقامة ضمان اجتماعي يفرضه الدين، وتنظمه الدولة، وتُسَلَّ من أجله السيوف، استخلاصاً لحقوق الفقراء من برائن الأغنياء. ومع هذا نجد من الكاتبيين من يرجع فضل الضمان الاجتماعي إلى أوروبا. أما تاريخنا وتراثنا فيقال عليه التراب!!

ومن ذلك أن جامعة الدول العربية عقدت حلقة للدراسات الاجتماعية سنة ١٩٥٢ بدمشق، وخصصت هذه الحلقة لدراسة التكافل الاجتماعي، وقد ألقى مدير الحلقة - المستر «دانييل س. جيرج» - محاضرة عن «تطور التكافل الاجتماعي» ذكر فيها: أن المحتاجين في القرون الغابرة لم يكن أمامهم وسيلة إلا استجداء أو تلقي الصدقات للتخلص من الموت جوعاً، وأن تاريخ التدابير الحكومية لإعانة الفقراء يرجع إلى القرن السابع عشر، وقد اتخذت الخطوات الأولى شكل تنظيم المعونة إلى الفقراء من قبل الهيئات المحلية... الخ...<sup>(١)</sup>.

وهذا من أثر الجهل بتاريخ الإسلام وحقيقة فريضة الزكاة، الذي بينا - بما لا شك فيه - أنها نظام تقوم عليه الحكومة المسلمة جباية وصرفاً، وأنها ليست من باب الإحسان الفردي، أو الصدقات التطوعية، وإنما هي - بالنظر لذوي الحاجات - حق معلوم، وبالنظر لذوي الأموال ضريبة إلزامية مفروضة، وأنها ضريبة تقوم عليها الدولة المسلمة تحصيلاً وتوزيعاً. إلا أنها تتميز عن الضريبة الوضعية بخلودها وثباتها، فإذا أهملت الحكومة ولم تطالب بها، فإن المسلم لا يصح إسلامه ولا يتم إيمانه إلا بإخراجها، إرضاءً لربه، وتركياً لنفسه، وتطهيراً لماله، وفرض عليه أن يخرجها طيبة بها نفسه، خالية من المن والأذى. والمحتاج الذي

---

(١) حلقة الدراسات الاجتماعية - الدورة الثالثة - ص ٢١٧.

يأخذها في هذا الحال يأخذها وقد علّمه الإسلام أنها حق له في مال الله الذي استخلف فيه بعض عباده، وأن الجماعة مطالبة أن تقاتل من أجل هذا الحق المعلوم.

\* \* \*

## ● الزكاة والتوجيه الاقتصادي:

وللزكاة أثرها في الجانب الاقتصادي. وقد أشرنا إلى ذلك في الفصل السابق فإنها بما تستقطعه من أرباب المال تدفعهم إلى العمل على تعويض ما أخذ منهم.

وهذا أوضح ما يكون في زكاة النقود، فقد حرّم الإسلام كنزها، وحبسها عن التداول والشمير، وجاء في ذلك وعيد الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(١)</sup>...

ولم يكتف بهذا الوعيد الهادر الشديد، بل أعلن حرباً عملية على الكنز، ووضع الخطة الحكيمة لإخراج النقود من الشقوق والخزائن، وذلك حين فرض ٢٥٪ على الثروة النقدية، سواء استغلها صاحبها أم لم يستغلها. فالزكاة بذلك سوط يسوقه سوقاً إلى إخراج النقود لتعمل وتغل وتكسب وتنمي، حتى لا يأتي عليها مرور الأعوام. وفي هذا جاءت الأحاديث والآثار: «اتجروا بأموال اليتامى حتى لا تأكلها الزكاة».

وقد تحدثنا عن شيء من ذلك في زكاة النقود، وحكمة فرضيتها على رأس المال.

\* \* \*

---

(١) التوبة: ٣٤.

## ● الزكاة والمقومات الروحية للأمة:

وفوق ذلك كله، فإن للزكاة أهدافها وآثارها في تحقيق المُثل العليا التي تعيش لها الأمة المسلمة، وتعيش بها، وفي رعاية مقوماتها الروحية التي يقوم عليها بناؤها، ويُبنى كيانها، وتتميز شخصيتها.

«والأمة - كما يقول الاستاذ البهي الخولي - بمقوماتها الروحية، لا بمقوماتها الحسية فحسب. بل إن المقومات الحسية لا قيمة لها في بناء الأمة، ودعم كيانها بدون المقومات الروحية. لذا نرى الإسلام يحفل بها، ويجعل الإنفاق من مال الجماعة على رعايتها ودعمها فريضة لازمة، فهي للكيان المعنوي كالشراب والطعام للكيان الحسي. وقد أصّل الإسلام تلك المقومات الروحية في ثلاثة أصول (أشارت إليها آية مصارف الزكاة):

الأصل الأول: توفير الحرية لكافة أفراد المجتمع. ولكنه في هذا المقام ينص على فرضية فك الرقاب، أي تحرير الأرقاء من ذلك العبودية. وذلك أول ما عرفت الإنسانية قاطبة من سمو التشريع في تحرير الأرقاء: أن يجعل تحريرهم فريضة على المسلمين بسهم من أموالهم مقرر. وقد جاء هذا الحق في آية الزكاة في قوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾<sup>(١)</sup>...

والأصل الثاني: بعث همم الأفراد ومواهب المروءة فيهم إلى بذل المكرمات التي تحقق للمجتمع منافع أدبية أو حسية، أو ترد عنه مكروهاً يوشك أن يقع.

«ذلك أن في الأفراد طاقات لا حد لها في حب الخير، والاستعداد لمختلف الخدمات الاجتماعية، وهي كمواهب العقل، لم يخلقها الله سدى، بل خلقها لتحقيق ذاتها، وتؤدي وظيفتها في الحياة. فإذا كان من الواجب تشجيع طاقات الذهن، واستثارة كامنها، لتؤدي وظيفتها في الحياة، فإن تشجيع مواهب المروءة الفطرية في الأفراد، أحق وأولى، لا لثمارها وما تبذل من مثل كريمة في الحياة

(١) التوبة: ٦٠.

فحسب، بل لأنها أيضاً هي السبيل الذي يعد لنا الرجال ذوي القيم، ويخرج للأمة ثروتها الأساسية من النفوس السامية الكريمة... فإنه ليس أفضل من فعل الخير إلا النفس التي فعلته، والنية التي بعثته. والأمة التي تُعنى بهذا الطراز، تُعنى بأسباب القوة ودعمات المجد كله، وكفاها شرفاً وأهلية للحياة ما تشيع من عزائم الخير، ومواجيد الحب، بل كفاها برأً بالحق، وبالحياة وبنفسها، أنها تستخرج من مناجم النفوس والفطر أئمن كنوزها، وأشرف معادنها، وتهب للحياة أشرف معانيها، وترقى بالإنسانية إلى أكرم قيمها. وذلك هو المثل الأعلى الذي أراده الله للإنسانية وللحياة».

«فواجب الجماعة أن تتعهد تلك الطاقات في نفوس أفرادها بما ينهها ويشيرها وينميها، لا أن تُترك للإهمال والجمود، يوهن قواها، ويطمس ينابيعها، فقد يكون أحد هؤلاء بصدد مكرمة يبذل فيها ماله كله، حتى يصير إلى لا شيء، ليدفع عن أمته باباً من الشر كان يوشك أن يهز أمنها، ويغزو قلوب فريق منها بالشحناء والبغض. فإذا تركنا ذلك الذي أدته مروءته إلى الفقر، يواجه ثمرة عمله، فلن يعود إلى مروءة أخرى، إذا أُتيح له أن ينهض من عثرته، ولن يقتدي به - بعد - ذو مروءة في مكرمة، فالحق والعدل يقضي بأن يكون لمثل هذا الذي غرم ما غرم نصيب في مال الجماعة، أو أن يكون في هذا المال سهم لإطلاق همم ذوي المروءة، وتشجيع حوافز الخير فيهم، فلا يضام أحدهم بالفقر، على ما أسلف للأمة من خير. وهذا ما قدره الإسلام وقضى به الحق سبحانه في آية الصدقات: ﴿وَالْفَرِيقَيْنِ﴾<sup>(١)</sup>»...

والأصل الثالث: رعاية العقائد والتعاليم التي نزلت لتزكية مبادئ الفطرة في الإنسان، وبخاصة إحكام الصلة بالله، وتبصير الفرد بغايته من الحياة. وبطوره الأخروي، الذي هو صائر إليه، ولا بد، بحكم تطوره في مراحل الأزل، وهو ما جاء في قوله تعالى في الآية نفسها: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>...

(١) التوبة: ٦٠.

(٢) التوبة: ٦٠.

«ومما أدخلوه في مفهوم قوله: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾... نفقات الغزو والدفاع، أي إعداد الجيوش. والدفاع والجهاد في الإسلام إنما هو - أصلاً - دفاع عن العقيدة، وجهاد في سبيلها، وليس أمراً مدنياً بحتاً، ولا جهاداً وطنياً صرفاً، مقطوع الصلة بالله، بل هو - أولاً وقبل كل شيء - جهاد في سبيل الله. وأخص ما كان في سبيل الله هو ما كان في صيانة العقيدة والدفاع عنها والتمكين لها، وامتداد سلطانها...»<sup>(١)</sup>.

وبرعاية هذه الأصول الثلاثة تكون الزكاة قد قامت بدورها في تثبيت القيم العليا، والمقومات المعنوية الأصلية، التي يحرص عليها المجتمع المسلم، بل يقوم عليها كيانه، كما قلنا.

وبهذا يتحقق التكامل والتساند في الحياة الإسلامية، وفي كافة النظم الإسلامية. فالزكاة - وإن كانت نظاماً مالياً في الظاهر - لا تنفصل عن العقيدة ولا عن العبادة، ولا عن القيم والأخلاق، ولا عن السياسة والجهاد، ولا عن مشكلات الفرد والمجتمع، والحياة والأحياء.

وفي المباحث التالية، نعرض لبعض المشكلات الاجتماعية المهمة، التي تعاني منها مجتمعاتنا، ويتطلب المصلحون لها العلاج. وعلاقة الزكاة بعلاج هذه المشكلات أو تخفيف آثارها وويلاتها.

وقد فصلنا القول في «مشكلة الفقر» خاصة، وكيف عالجها الإسلام، وموضع الزكاة من هذا العلاج، في كتاب مستقل<sup>(٢)</sup> نشرناه، فليرجع إليه من شاء.

\*\*\*

---

(١) من كتاب «الاشتراكية في المجتمع الإسلامي» للأستاذ البهي الخولي ص ١٤١ - ١٤٤.

(٢) بعنوان «مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام» نشر دار العربية. بيروت.

## مشكلة الفوارق

ليس هدف الزكاة مقصوراً على محاربة الفقر بمعونة مؤقتة أو دورية، ولكن من أهدافها توسيع قاعدة التملك، وتكثير عدد الملاك، وتحويل أكبر عدد مستطاع من الفقراء المعوزين إلى أغنياء مالكين لما يكفيهم طوال العمر.

ذلك أن هدف الزكاة إغناء الفقير بقدر ما تسمح به حصيلتها، وإخراجه من دائرة الحاجة إلى دائرة الكفاية الدائمة، وذلك بتملك كل محتاج ما يناسبه ويغنيه؛ كأن تملك التاجر متجراً وما يلزمه ويتبعه، وتملك الزارع ضيعة وما يلزمها ويتبعها، وتملك المحترف آلات حرفته، وما يلزمها ويتبعها - كما وضعنا ذلك في مصارف الزكاة<sup>(١)</sup> - فهي بهذا تعمل على تحقيق هدف عظيم: هو التقليل من عدد الأجراء، والزيادة في عدد الملاك.

وذلك هدف من أهداف الإسلام الكبيرة في ميدان الاقتصاد، والاجتماع: أن يشترك الناس في الخيرات والمنافع التي أودعها الخالق في هذه الأرض، ولا يقتصر تداولها على فئة الأغنياء وحدهم ويُحرم الآخرون.

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾<sup>(٢)</sup>... وكلمة «جميعاً» في الآية يصح أن تكون تأكيداً لما في الأرض، أو للناس المخاطبين، ولا مانع من إرادة المعنيين معاً، فالمعنى على هذا أن جميع ما في الأرض مخلوق للناس جميعاً، لا لتستأثر به فئة دون أخرى.

---

(١) راجع مبحث «كم يعطي الفقير والمسكين»؟ من الباب الرابع - الفصل الأول.

(٢) البقرة: ٢٩.

ومن هنا يعمل الإسلام على عدالة التوزيع، وتقارب الملكيات في المجتمع. وهو بنظام الزكاة والفيء وغيرهما. يعمل على إعادة التوازن، وتقريب المستويات بعضها من بعض، كما نص على ذلك صراحة في كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ في آية توزيع الفيء فقال: ﴿ مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ (١) . . .

وإذا كان الإسلام قد أقر التفاوت بين الناس في المعاش والأرزاق، لأنه - بلا شك - نتيجة لتفاوت فطري في المواهب والملكات، والقُدْر والطاقات. فمن المقرر أن الاعتراف بهذا التفاوت والتفاضل ليس معناه أن يدع الإسلام الغني يزداد غنى والفقر يزداد فقراً، فتتسع الشقة بين الفريقين، ويصبح الأغنياء في المجتمع «طبقة» كُتِبَ لها أن تعيش في أبراج من العاج تتوارث النعيم والغنى ويمس الفقراء «طبقة» كُتِبَ عليها أن «تموت» في أكواخ من البؤس والحرمان.

بل تدّخل الإسلام بتشريعاته القانونية، وتنظيماته العملية، ووصاياها التوجيهية والترهيبية، لتقريب المسافة بين هؤلاء وأولئك. فعمل على الحد من طغيان الأغنياء، والرفع من مستوى الفقراء.

ولست هنا في مقام الحديث عن وسائل الإسلام الكثيرة في هذا التقريب (٢) وإنما أتحدث عن الزكاة باعتبارها وسيلة بارزة من هذه الوسائل؛ إذ هي أخذ من الغني وإعطاء للفقير.

إننا إذا تصورنا المجتمع الإسلامي الصحيح، الذي يعمل أفرادُه فيتقنون العمل، استجابة لنداء الإسلام: يمشون في مناكب الأرض الذلول، ويلتمسون الرزق في خباياها، وينتشرون في أرجائها زُرْعاً وصُنَاعاً، وتُجَاراً، وعاملين في شَتَّى الميادين، ومحترفين بشَتَّى الحرف، مستغلين لكل الطاقات، منتفعين بكل ما

(١) الحشر: ٧.

(٢) سنفصل ذلك إن شاء الله في كتابنا «معالم النظام الاقتصادي في الإسلام».

استطاعوا مما سخر الله لهم في السموات والأرض جميعاً منه - إذا تصورنا هذا المجتمع، فكم تكون نسبة القادرين الذين تجب عليهم الزكاة في ثرواتهم ودخولهم؟

إن النسبة بلا ريب ستكون كبيرة جداً، والعدد سيكون هائلاً.

وكم تكون نسبة الذين قعد بهم العجز عن العمل، أو أعييتهم كثرة العيال وقلة الدخل؟

إنها بلا شك ستكون نسبة ضئيلة جداً، والعدد سيكون محدوداً.

وهنا يتسع المجال - وحصيلة الزكاة من الضخامة كما ذكرنا - لنأخذ منها عن سعة لتمليك ذوي الدخل الضئيل أو الذين لا دخل لهم، فتقرب المسافة بينهم وبين غيرهم من الموسرين من أبناء الأمة.

إن أعظم آفة تصيب المجتمع وتهز كيانه هزاً، وتنخر في عظامه من حيث يشعر أو لا يشعر: أن يوجد الثراء الفاحش إلى جانب الفقر المدقع... أن يوجد مَنْ يملك القناطير المقنطرة وَمَنْ لا يملك قوت يومه... أن يوجد مَنْ يضع يده على بطنه يشكو زحمة التحمة، وبجواره مَنْ يضع يده على بطنه يشكو عضه الجوع... أن يوجد مَنْ يملك القصور الفخمة لا يسكنها ولا يحتاج إليها، وبالقرب منه حجرة «البدر» التي تضم في أحشائها الدقاق رجلاً وأبويه وزوجه وأولاده!!

إن هدف الزكاة ألا يقع هذا التفاوت الشاسع البشع. وأقل ما تحققه أن يختفي هذا الفريق الثاني الذي لا يجد مستوى العيش اللائق به من الطعام والكساء والمأوى. وأكثر من ذلك أنها تعمل على أن ترتفع بهؤلاء حتى يقتربوا من أولئك ويدخلوا في زمرة الأغنياء المالكين.

\* \* \*

## مشكلة التسوّل

### ● الإسلام يحارب التسوّل تربوياً وعملياً:

يغرس الإسلام في نفس المسلم كراهة السؤال للناس، تربية له على علو الهمة وعزة النفس، والترفع عن الدنيا. وإن رسول الإسلام ليضع ذلك في صف المبادئ التي يبائع عليها صحابته، ويخصها بالذكر ضمن أركان البيعة. فعن أبي مسلم الخولاني قال: حدثني الحبيب الأمين، أما هو إليّ فحبيب، وأما هو عندي فأمين: عوف بن مالك قال: «كنا عند رسول الله ﷺ سبعة أو ثمانية أو تسعة فقال: «ألا تبايعون رسول الله ﷺ؟ ولنا حديث عهد ببيعة. قلنا: قد بايعناك! حتى قالها ثلاثاً... وبسطنا أيدينا فبايعنا، فقال قائل: يا رسول الله، إنّا قد بايعناك فعلام نبايعك؟ قال: «أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وتصلوا الصلوات الخمس، وتسمعوا وتطيعوا»... وأسرّ كلمة خفية، قال: «ولا تسألوا الناس شيئاً» قال راوي الحديث: «فلقد كان بعض أولئك النفر يسقط سوطه، فما يسأله أحداً أن يناوله إياه»<sup>(١)</sup>.

وهكذا نفّذ هؤلاء الأصحاب الميامين مضمون هذه البيعة النبوية تنفيذاً «حرفياً» فلم يسألوا أحداً شيئاً حتى فيما لا يرزأ مالا، ولا يكلف جهداً، ورضي الله عن الصحابة، فإنهم ما انتصروا على الناس إلا بعد أن انتصروا على أنفسهم. وألزموها صراط دينهم المستقيم.

---

(١) رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه - كما في الترغيب والترهيب ج ٢ باب: الترهيب من المسألة.

وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَتَكْفَلْ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئاً وَأَتَكْفَلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» فَقَالَ ثوبان: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئاً»، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئاً<sup>(١)</sup>.

ولقد صَوَّرَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ الْيَدَ الْآخِذَةَ بِـ «الْيَدِ السُّفْلَى» وَالْيَدَ الْمُتَعَفِّفَةَ أَوْ الْمَعْطِيَةَ بِـ «الْيَدِ الْعُلْيَا». وَعَلَّمَهُمْ أَنْ يَرَوْضُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى الْإِسْتِعْفَافِ فَيَعْفَهُمُ اللَّهُ، وَعَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ عَنِ الْغَيْرِ فَيَغْنِيَهُمُ اللَّهُ. فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى إِذَا نَفَدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أُدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يَعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يَغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يَصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ● العمل هو الأساس:

لقد علَّمُ الرسول ﷺ أصحابه مبادئ جليلين من مبادئ الإسلام:

المبدأ الأول: أن العمل هو أساس الكسب، وأن على المسلم أن يمشي في مناكب الأرض وينبغي من فضل الله، وأن العمل - وإن نظر إليه بعض الناس نظرة استهانة - أفضل من تكفّف الناس، وإراقة ماء الوجه بالسؤال: «لأن يأخذ أحدكم حبله على ظهره فيأتي بحزمة من الحطب فيبيعها، فيكف الله بها وجهه، خير من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه أبو داود - المصدر السابق - وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى: ١٩٧/٤.

(٢) رواه الستة إلا ابن ماجه - المرجع نفسه. وانظر السنن الكبرى: ١٩٥/٤ وما بعدها.

(٣) رواه البخاري في أول كتاب «البيع» عن الزبير.

## ● حُرْمَةُ سُؤَالِ النَّاسِ:

والمبدأ الثاني: أن الأصل في سؤال الناس وتكفّفهم هو الحُرْمَةُ، لما في ذلك من تعريض النفس للهوان والمذلة، فلا يحل للمسلم أن يلجأ للسؤال إلا لحاجة تقهره على السؤال، فإن سأل وعنده ما يغنيه كانت مسأله خموشاً في وجهه يوم القيامة.

وفي هذا المعنى جاءت جملة أحاديث تُرهب من المسألة بوعيد تنفطر له القلوب.

من ذلك ما رواه الشيخان والنسائي عن ابن عمر مرفوعاً: «لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مُزعة لحم».

ومنها ما رواه «أصحاب السنن»: «مَنْ سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خموش أو خدوش أو كدوح في وجهه». فقل: يا رسول الله! وما الغني؟ قال: «خمسون درهماً أو قيمتها ذهباً»<sup>(١)</sup>.

فالمسألة تصيب الإنسان في أخص مظهر لكرامته وإنسانيته وهو وجهه.

ومنها حديث: «مَنْ سأل وله أوقية فقد ألحف»<sup>(٢)</sup>.

والأوقية أربعون درهماً.

ومنها حديث: «مَنْ سأل وعنده ما يغنيه. فإنما يستكثر من النار - أو من جمر جهنم -» فقالوا: يا رسول الله وما يغنيه؟ قال: «قدر ما يغديه ويعشيه»<sup>(٣)</sup>.

وهل المراد أن عنده غداء يوم وعشاء؟ أم المراد أنه يكسب قوت يوم بيوم، فيجد غداء وعشاء على دائم الأوقات؟

---

(١) رواه الأربعة.

(٢) رواه أبو داود والنسائي.

(٣) رواه أبو داود.

لعل هذا هو الأرجح والأليق، فمثل هذا هو الذي يجد من رزقه المتجدد ما يغنيه عن ذل السؤال.

\*\*\*

## ● الغنى الذي يُحرّم السؤال:

ولكن لماذا اختلفت مقادير الغنى الذي يحرم معه السؤال في هذه الأحاديث؟

إن أفضل جواب عن هذا السؤال ما ذكره العلامة ولي الله الدهلوي في كتابه الفريد «حُجَّة الله البالغة» حيث قال<sup>(١)</sup>: هذه الأحاديث ليست متخالفة عندنا؛ لأن الناس على منازل شتى، ولكل واحد كسب لا يمكن أن يتحول عنه... فمن كان كاسباً بالحرفة فهو معذور حتى يجد آلات الحرفة، ومن كان زارعاً حتى يجد آلات الزرع. ومن كان تاجراً حتى يجد البضاعة، ومن كان على الجهاد مسترزقاً بما يروح ويغدو من الغنائم - كما كان أصحاب رسول الله ﷺ - فالضابط فيه أوقية أو خمسون درهماً.

«ومن كان كاسباً يحمل الأثقال في الأسواق؛ أو احتطاب الحطب وبيعه وأمثال ذلك فالضابط فيها ما يغديه ويعشيه»<sup>(٢)</sup>.

والتحقيق أن الغني الذي يحرم معه السؤال، أخص من الغني الذي يحرم معه أخذ الزكاة. فإن الشارع شدد في المسألة وبالع في التحذير منها، فلا تحل للمسلم

---

(١) الجزء الثاني ص ٤٦ - طبع المنيرية.

(٢) يرى العلامة الحنفي أبو جعفر الطحاوي في «مشكل الآثار» أن النبي أغلظ عليهم أولاً في القدر الذي يحرم السؤال معه ثم خفف ذلك بالتدريج حتى انتهى إلى خمس أواق، وهي نصاب الزكاة في الفضة، ولكن لا دليل على ذلك، وتخريج العلامة الدهلوي أولى. وحديث الأواقي الخمس الذي أشار إليه لم تثبت صحته.

إلا لضرورة، ولا ضرورة بمن يجد ما يكفيه في وقته إلى المسألة، كما قال الخطابي.

هذه هي تربية الإسلام لأبنائه، وهذه هي توجيهاته وإرشاداته لهم.

ولكن الإرشاد النظري، والتوجيه الخُلقي، والتربية النفسية، لا تكفي ما لم يصحبها علاج عملي للسائلين الذي يسألون عن حاجة ملحة، وضرورة قاهرة. وقد قيل: إن صوت المعدة أقوى من نداء الضمير.

\* \* \*

### ● العلاج العملي للتسول بتشغيل القادرين:

والعلاج العملي هنا يتمثل في أمرين:

أولهما: تهيئة العمل المناسب لكل عاطل قادر على العمل، وهذا هو واجب الدولة الإسلامية نحو أبنائها. فما ينبغي لراع مسؤول عن رعيته أن يقف مكتوف اليدين أمام القادرين العاطلين من المواطنين، كما لا يجوز أن يكون موقفه منهم بصفة دائمة مد اليد بمعونة قلَّت أو كثرت من أموال الصدقات، فقد ذكرنا من مصارف الزكاة قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوى». وكل إعانة مادية تعطي «لذي مرة سوى» ليست في الواقع إلا تشجيعاً للبطالة من جانب، ومزاحمة للضعفاء والأزمى والعاجزين في حقوقهم من جانب آخر.

والتصرف السديد الواجب هو ما فعل رسول الله ﷺ بإزاء واحد من هؤلاء السائلين.

فعن أنس بن مالك<sup>(١)</sup>: أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله فقال: أما

---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن لا نعرفه=

في بيتك شيء؟ قال: بلى: جلس<sup>(١)</sup> نلبس بعضه، ونبسط بعضه، وقعب<sup>(٢)</sup> نشرب فيه الماء. قال: ائتني بهما... فأتاه بهما، فأخذهما رسول الله ﷺ وقال: مَنْ يشتري هذين؟ قال: رجل: أنا آخذهما بدرهم، وقال: مَنْ يزيد على درهم؟ - مرتين أو ثلاثاً - قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين... فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين، وأعطاهما الأنصاري وقال: اشتر بأحدهما طعاماً وانبذه إلى أهلك... واشتر بالآخر قدوماً فائتني به... فشد رسول الله ﷺ عوداً بيده ثم قال له: اذهب فاحتطب وبع... ولا أرينك خمسة عشر يوماً. ذهب الرجل يحتطب ويبيع... فجاء وقد أصاب عشرة دراهم... فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها طعاماً... قال رسول الله ﷺ: «هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة. إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدقع<sup>(٣)</sup>، أو لذي غُرم مفقع<sup>(٤)</sup>، أو لذي دم موجع<sup>(٥)</sup>».

وفي هذا الحديث الناصح نجد النبي ﷺ لم يرد للأنصاري السائل أن يأخذ من الزكاة وهو قوي على الكسب... ولا يجوز له ذلك إلا إذا ضاقت أمامه المسالك، وأعيته الحيل... وولي الأمر لا بد أن يعينه في إتاحة الفرصة للكسب الحلال وفتح باب العمل أمامه.

= إلا من حديث الأخضر بن عجلان. وقد قال فيه يحيى بن معين: صالح، وقال أبو حاتم

الرازي: يكتب حديثه. انظر: مختصر سنن أبي داود للمندري: ٢٣٩/٢ - ٢٤٠.

(١) المجلس: كساء يوضع على ظهر البعير أو يفرش في البيت تحت حر الثياب.

(٢) القعب: القدح - الإناء.

(٣) والفقر المدقع: الشديد. وأصله من الدقعاء وهو التراب. ومعناه: الفقر الذي يفضي به إلى التراب، أي لا يكون عنده ما يتقي به التراب.

(٤) والغرم المفقع: أن تلزمه الدية الفظيعة الفادحة، فتحل له الصدقة ويُعطى من سهم الغارمين.

(٥) الدم المروجع: كناية عن الدية يتحملها، فترهقه وتوجعه، فتحل له المسألة فيها.

«إن هذا الحديث يحتوي خطوات سيّاقة سبق بها الإسلام كل النظم التي عرفتھا الإنسانية بعد قرون طويلة من ظهور الإسلام».

«إنه لم يعالج السائل المحتاج بالمعونة المادية الوقتية كما يفكر كثيرون، ولم يعالج بالوعظ المجرد والتنفير من المسألة كما يصنع آخرون. ولكنه أخذ بيده في حل مشكلته بنفسه وعالجها بطريقة ناجحة».

«علّمه أن يستخدم كل ما عنده من طاقات وإن صغرت، وأن يستنفد ما يملك من حيل وإن ضوّلت، فلا يلجأ إلى السؤال وعنده شيء يستطيع أن ينتفع به في تيسير عمل يغنيه».

«وعلمّه أن كل عمل يجلب رزقاً حلالاً هو عمل شريف كريم، ولو كان احتطاب حزمة يجتلبها فيبيعها، فيكف الله بها وجهه أن يراق ماؤه في سؤال الناس. وأرشده إلى العمل الذي يناسب شخصه وقدرته وظروفه وبيئته وهياً له «آلة العمل» الذي أرشده إليه، ولم يدعه تائهاً حيران».

«وأعطاه فرصة خمسة عشر يوماً يستطيع أن يعرف منه بعدها مدى ملائمة هذا العمل له، ووفاء بمطالبه، فيقره عليه، أو يدبر له عملاً آخر».

«وبعد هذا الحل العملي لمشكلته لقته ذلك الدرس النظري الموجز البليغ في الزجر عن المسألة والترهيب منها، والحدود التي تجوز في دائرتها. وما أحرانا أن نتبع نحن هذه الطريقة النبوية الرشيدة! فقبل أن نبدي ونعيد في محاربة التسول بالكلام والإرشاد، نبدأ أولاً بحل المشاكل، وتهئية العمل لكل عاطل»<sup>(١)</sup>.

ودور الزكاة هنا لا يخفي، فمن أموالها يمكن إعطاء القادر العاطل ما يمكنه من العمل في حرفته من أدوات أو رأس مال، كما بيّنا ذلك في مصارف الزكاة. ومنها يمكن أن يدرب على عمل مهني يحترفه ويعيش منه، ومنها يمكن إقامة

---

(١) من كتابنا «مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام».

مشروعات جماعية - مصانع أو متاجر أو مزارع ونحوها - ليشغل فيها العاطلون وتكون ملكاً لهم بالاشتراك. كلها أو بعضها.

\* \* \*

## ● ضمان المعيشة للعاجزين:

وثانيهما: - أعني ثاني الأمور التي يتمثل فيها العلاج العملي للمسألة والتسول في نظر الإسلام - هو ضمان المعيشة الملائمة لكل عاجز عن اكتساب ما يكفيه... وعجزه هذا لسببين:

(أ) إما لضعف جسماني يحول بينه وبين الكسب لصغر السن وعدم العائل كما في اليتامى، أو لنقص بعض الحواس أو بعض الأعضاء، أو مرض معجز، الخ، تلك الأسباب البدنية التي يُبتلى المرء بها، ولا يملك إلى التغلب عليها سبيلاً. فهذا يُعطى من الزكاة ما يغنيه، جبراً لضعفه، ورحمة بعجزه، حتى لا يكون المجتمع عوناً للزمن عليه، على أن عصرنا الحديث قد استطاع أن ييسر بواسطة العلم لبعض ذوي العاهات كالمكفوفين وغيرهم، من الحرف والصناعات ما يليق بهم. ويناسب حالتهم، ويكفيهم هوان السؤال، ويضمن لهم العيش الكريم. ولا بأس بالإنفاق على تعليمهم وتدريبهم من مال الزكاة.

(ب) والسبب الثاني للعجز عن الكسب هو انسداد أبواب العمل الحلال في وجه القادرين عليه، رغم طلبهم له، وسعيهم الحثيث إليه، ورغم محاولة ولي الأمر إتاحة الكسب لهؤلاء. فهؤلاء - ولا شك - في حكم العاجزين عجزاً جسمانياً مقعداً، وإن كانوا يتمتعون بالمرّة والقوة؛ لأن القوة الجسدية وحدها لا تطعم ولا تغني من جوع، ما لم يكن معها اكتساب.

وقد روى الإمام أحمد وغيره قصة الرجلين اللذين جاءا يسألان النبي ﷺ من

الصدقة فرفع فيهما البصر وخفضه فوجدتهما جلدين قوين فقال لهما: «إن شئتما أعطيتكما، ولا حظ فيها لغني، ولا لقوي مكتسب»، فالقوي المكتسب هو الذي لا حق له في الزكاة.

وبهذا البيان يتضح لنا ضلال الكثيرين ممن ظنوا أن الزكاة صدقة تُعطى لكل سائل، وتوزع على كل مستجد، وظن بعضهم أنها تعين على كثرة السائلين والمتسولين الشحاذين! بل تبين لنا أن الزكاة لو فُهِمَت كما شرعها الإسلام، وُجِّعَت من حيث أمر الإسلام، ووُزِّعَت حيث فرض الإسلام أن توزع، لكانت أنجح وسيلة في قطع دابر التسول والمتسولين.

\* \* \*

## مشكلة الشحناء وفساد ذات البين

### ● الإخاء هدف إسلامي أساسي:

من الأهداف الأساسية للإسلام أن يسود الإخاء أبناء البشر كافة، وأبناء مجتمعه خاصة. فإذا ساد الإخاء - بما ينطوي عليه من محبة وألفة، وما يثمره من تكافل وتعاون - فقد ساد الأمن والسلاح وظللت السكينة ربوع المجتمع، ولم يعد يرى الناس تلك الخصومات الكبيرة على أمور صغيرة، ولا تلك المنازعات الدائمة على أعراض الحياة التافهة.

ولن يتحقق ذلك إلا إذا استقر في القلوب إيمان عميق بالله تعالى، وبالدار الآخرة، وبهدف كبير يعيش الإنسان له ويموت عليه، وهو نصرته الحق والخير. بهذا تستعلى النفوس المؤمنة على المتاع الأدنى، وتتطلع إلى الأفق الأعلى، ولا تقف في الطريق لتقاتل على أعراض الدنيا، وهي ثمن قليل، والآخرة خير وأبقى.

\*\*\*

### ● المجتمع النموذجي للأخوة الإسلامية:

وقد رأينا هذه الصورة النموذجية للمجتمع المتآخي المتحاب، في المجتمع الإسلامي الأول، الذي ضمته مدينة الرسول ﷺ رغم ما هناك من تباين كان يمكن أن يقف عقبة في سبيل هذا الإخاء الرائع. فالمجتمع يتألف من المهاجرين وهم قوم وافدون دخلاء على أهل البلد، وهم من العرب المستعربة - أعني العدنانيين،

ومن الأنصار وهم أهل البلد وأصحابه وهم من العرب العرباء - أعني القحطانيين، وبين كل من القحطانيين والعدنانيين تنافس وتفاخر قديم. وحتى هؤلاء الأنصار يتألفون من بطنين كبيرين طالما قامت بينهما حروب ودماء تخلفت عنها ترات وأحقاد، وهما الأوس والخزرج. ومع هذا تجد بين هؤلاء وأولئك الحبشي كبلال، والفارسي كسلمان، والرومي كصهيب. وهناك فوق ذلك البدوي الخشن كأبي ذر، والمتحضر الذي ربي في أحضان النعيم كمصعب بن عمير.

ومع ذلك كله قام - في ظل الإيمان - ذلك الإخاء الفريد، الذي لم تكتحل عين الدنيا برؤية مثله. فرأينا المجتمع الذي يحب الفرد فيه لأخيه ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه، ويرى إيمانه لا يكمل بغير هذا. بل رأينا فيه من يؤثر أخاه على نفسه. ويجود بالطعام وهو أشد ما يكون جوعاً، ويتنازل عن الماء وهو أشد ما يكون عطشاً. وقد رسم القرآن لنا صورة من هذا المجتمع الفاضل في قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (١) وَالَّذِينَ نَبَّؤُوا الدَّارَ وَالْآيَمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِثُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَعْنَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١) ...

\*\*\*

## ● الإسلام يشرع للواقع:

هذا هو المجتمع الذي يضعه الإسلام نصب عينيه صورة مثلي، تتطلع إليها الأعين، وتصبو إليها النفوس، ويعمل المخلصون على أن تكون واقعاً يللمسه الناس.

ولكن الإسلام دين واقعي. إنه لا يشرع للقمم العالية، وينسي السفوح

(١) الحشر: ٨ - ٩.

الهابطة. لا يشرع للحالات الرائعة النادرة، ويغفل الأحوال الطبيعية السائدة. إنه لا يفترض البشر ملائكة يمشون على الأرض أولي أجنحة، ولكنه يفترضهم بشراً كثيراً ما تسوقهم غرائزهم وتُسَوِّل لهم أنفسهم الأثمارة بالسوء، ويوسوس لهم شياطين الإنس والجن، يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً، وتغريهم أعراض الحياة الدنيا، وتتقاذفهم أمواج الفتن المظلمة. وهذا ما يجعلهم يتنازعون ويتخاصمون ويتقاتلون، فتُشتم أعراض، وتُسلب أموال، وتُسفك دماء.

\*\*\*

## ● التقاتل قديم في البشر:

وقد وقع هذا منذ كان على وجه هذه الأرض الواسعة أسرة واحدة مكونة من الوالدين وأولادهما: آدم وحواء وبنيهما وبناتهما - ولم يمنع ذلك أن يعتدي أخ على أخيه فيقتله بغياً وعدواناً، مما حقق سوء ظن الملائكة بهذا المخلوق الجديد الذي استخلفه الله في الأرض، حين قالوا متطلعين إلى رتبة الخلافة: ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾<sup>(١)</sup> . . .

وقد قصَّ القرآن علينا قصة ابني آدم لنرى فيها كيف يكون الإنسان إذا انساق وراء الغريزة وأغفل داعي الإيمان. قال تعالى: ﴿وَآتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِيَ إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٥﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَبْنِئَ بِلِئَامِي وَلِئَامِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٦﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَ أَخِيهِ قَالَ يُوَارِيهِ أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٢٧﴾﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) البقرة: ٣٠.

(٢) المائدة: ٢٧ - ٣١.

في هذا الوقت المبكر من حياة البشر - حيث لم يكن يعرف الإنسان كيف توارى سواة الميت، ولم ير ميتاً يُدفن بعد - قتل الإنسان أخاه الإنسان، أخاه لأمه وأبيه!

\*\*\*

## ● موقف الإسلام من الخصومات والمنازعات:

ماذا فعل الإسلام الدين المثالي الواقعي لعلاج هذه المشكلة البكرية القديمة الجديدة؟

لئن كان النزاع والتقاتل أمراً لا مناص منه بحكم طبيعة البشر، لم يكن معنى ذلك أن يُترك ليستشري خطره ويتطير شرره، ويزداد سوء أثره يوماً بعد يوم. إن الخصومة حين تحدث، والنزاع حين يقع، أشبه بالحريق حين يشب. فهل يُترك الحريق يلتهم الأخضر واليابس، والمجتمع يكتفي بالتفرج أو الصراخ؟ لا. فلا بد أن يتدخل المجتمع كل بقدر طاقته - لإطفاء النار، بكل سرعة ممكنة، ولا بأس أن يخصص المجتمع رجالاً من أبنائه لإطفاء مثل هذه الحرائق مزودين بالإمكانات اللازمة والمعدات الكافية.

المجتمع إذن مسؤول بالتضامن عن إطفاء أي حريق يصيب داراً أو أكثر من دوره، وأي تهاون في إطفائه يُخشى سوء أثره على الجميع لا محالة.

\*\*\*

## ● على المجتمع أن يتدخل للإصلاح:

وهذه الخصومات حريق من نوع آخر، حريق لا يدمر البنيان والحجارة ولا يأكل الخشب والحطب والمتاع، ولكنه يأكل القلوب والضمائر، ويدمر معاني

الحب والخير في الصدور. والمجتمع مسؤول بالتضامن أيضاً عن إطفاء هذا الحريق المعنوي الخطر على الإيمان والأخلاق. والذي بين الرسول ﷺ سوء أثره بقوله: «لَنْ فساد ذات البين هي الحالقة»<sup>(١)</sup>، ويروى عنه: «لا أقول: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين»<sup>(٢)</sup>.

على المجتمع أن يتدخل لإطفاء أي شقاق يحدث حتى ولو كان ذلك بين زوج وزوجته، على أن يكون القائمون بالإطفاء والإصلاح من أهل الزوجين، حتى لا يتسع الخرق على الراقع. قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>...

وقد بينت الآية أن الحَكَمين يكونان من أهل الزوجين، ولكن الذي يبعث الحَكَمين ويشكل هذا «المجلس العائلي» هو المجتمع المخاطب بقوله: «فابعثوا»... ممثلاً في أولي الأمر من أهل الحل والعقد فيه، فإن لم يوجد هؤلاء كان الجميع مسؤولين مسؤولية تضامنية.

وإذا كان المجتمع مسؤولاً عن نزاع صغير يقع داخل أسرة، فكيف بنزاع أكبر منه يقع بين أسرتين أو قبيلتين أو بلدين؟! إن مسؤوليته هنا - لا شك - أكبر، وتدخله - لا ريب - ألزم.

وهنا يأمر القرآن بالتدخل الحاسم لحل النزاع والإصلاح بين الطائفتين وإيقاف الصراع بينهما ولو بقوة السلاح: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفْتِنُوا إِلَىٰ تَبْيِغِ حَقِّ تَفْيِءٍ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(٤)</sup> إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١١﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود والترمذي (من حديث يأتي قريباً).

(٢) هذه الزيادة ذكرها الترمذي بدون إسناد.

(٣) النساء: ٣٥.

(٤) الحجرات: ٩ - ١٠.

ويحث القرآن على الإصلاح بين الناس في أكثر من موضع فيقول: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

ويقول: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>...

وقد جاءت أحاديث الرسول تؤكد هذا المعنى وترغب في الإصلاح بمثل هذا الأسلوب القوي المؤثر: «ألا أدلكم على أفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟ إصلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

## ● لجان المصالحات:

وكما خصص المجتمع رجالاً لإطفاء الحريق مزودين بالسيارات و«الخراطيم» ينبغي له - من باب أولى - أن يخصص رجالاً للإصلاح بين الناس، بتكوين «لجان للمصالحات» في كل جهة أو قرية يكون من سلطتها التدخل لفض الخصومة، والتعفية على آثارها بكل الوسائل.

\* \* \*

## ● العقبة المالية:

غير أن هنالك عقبة كئوداً تقف في سبيل الإصلاح وحسم الخلاف، تلك هي عقبة المال؛ فقد تكون هناك ديات أو غرامات على أحد الطرفين، أو على كليهما

(١) الأنفال: ١.

(٢) النساء: ١١٤.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الأدب، والترمذي في صفة القيامة وقال: صحيح.

للآخر، لا يستطيع دفعها، أو لا يرى دفعها. ولم يسمع فيها الطرف الآخر. ولم يكن من المصلحة فرض ذلك بالقوة، عملاً على رأب الصدوع، والتسامح الجروح. فما الحل إذن؟ وكيف التغلب على هذه العقبة الكأداء؟

الحل يسير، تقدمه لنا الزكاة من «سهم الغارمين». فقد ذكرنا في «مصارف الزكاة» أنَّ من الغارمين قوماً من أصحاب القلوب الكبيرة عرفها المجتمع العربي والإسلامي؛ كان الواحد من هؤلاء يتقدم لإصلاح ما بين أسرتين أو قبيلتين ويلتزم دفع ما يقتضيه الصلح من ديات وغرامات من ماله الخاص، ليخمد نار الفتنة، ويقر السكينة والسلام. وكان من فضل الإسلام أن يُعان هؤلاء من الزكاة على ذلك الهدف النبيل.

وفي حديث قبيصة بن المخارق الهلالي الذي تحمّل حَمالة في إصلاح، ثم أتى النبي ﷺ يسأله المعونة فيها - ولم يكونوا يجدون حَرَجاً من السؤال في ذلك - فقال له النبي ﷺ: «أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها». ثم ذكر له أن أي رجل تحمّل حَمالة فقد حلّت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك. (رواه أحمد ومسلم).

ومن الرائع حقاً في التسامح الإسلامي: أن نص الفقهاء على أن الغارم لإصلاح ذات البين يُعطى من الزكاة ولو كان الإصلاح بين أهل ذمة من اليهود أو النصارى<sup>(١)</sup>.

فإنَّ سيادة السلام والوئام بين جميع الذين يعيشون في كنف المجتمع الإسلامي هدف أصيل من أهداف الإسلام.

\*\*\*

## ● سؤال فقهي:

لكن هل لا بد أن يدفع أحد الأشخاص أولاً غرامات الصلح من ماله

---

(١) انظر: مطالب أولي النهي: ١٤٣/٢.

الخاص، ثم يُعطى بعد ذلك ما دفعه من مال الزكاة ليكون حقيقة من «الغارمين»؟ إن عبارات الفقهاء بصفة عامة تدل على اشتراط ذلك مراعاة للفظ الآية<sup>(١)</sup>. ولكن روح الآية والهدف الذي يرمي إليه الشارع من وراء هذا السهم لا تمنع من إعطاء لجنة الصلح لتدفع بدورها إلى الطرف المستحق ما دامت المصلحة قد تحققت بتقرير لجنة يعتد برأيها المجتمع الذي كَوَّنَهَا ورضي عنها. وإن كان لا بد من المحافظة على الشكل فيمكن أن يُكَلَّفَ أحد أعضاء اللجنة بالدفع، استقراضاً من أحد الناس أو المؤسسات، ثم يرد عليه ما غرمه بعد ذلك من سهم الغارمين - صندوق المصالحات.

على أننا يجب ألا نغفل أهمية وجود الصنف الأول الذي ينبثق من ضمير المجتمع، باذلاً من ذات يده للرفق والإصلاح، دون أن يضمن استرداد ما دفع، فوجود هذا الصنف - في الميزان الأخلاقي - هدف في ذاته يُحسب له حساب كبير في تقدير الإسلام. كما وضَّحنا ذلك في علاقة الزكاة بالمقوِّمات الروحية للأمة.

\* \* \*

---

(١) قال في غاية المنتهى وشرحه: السادس غارم تدين لإصلاح ذات البين، ولو كان غنياً؛ إن لم يدفع من ماله ما تحمله لأنه إذا دفعه منه لم يصبر مديناً، ولو اقترض ووفاه، فله الأخذ لوفاؤه، لبقاء الغرم (مطالب أولي النهي: ١٤٤/٢).

## مشكلة الكوارث

### ● الكفاية والأمن:

يحرص الإسلام على أن يعيش كل فرد من أبنائه في كفاية من العيش وأمن من الخوف، ليستطيع أن يؤدي عبادة الله أداء خشوع وإحسان. ولهذا طالب الله قريشاً بعبادته ممتناً عليهم بهاتين النعمتين: الكفاية والأمن. فقال تعالى: ﴿لَا يَلْفُفُ قَرْيَشٌ لِئَلْفِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ۖ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۚ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾<sup>(١)</sup> . . . وشر ما يصاب من بلد، أن يُحرم هاتين المنعمتين، كما قال الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومن أجل ذلك رأينا التشريع الإسلامي يكفل لكل من يعيش في ظل دولته - مسلماً كان أو غير مسلم - مستوى ملائماً من المعيشة يجد فيه الغذاء والكساء والمسكن، كما يجد سُبُل العلاج والتعليم ميسرة له.

وقد رأينا في تشريع الزكاة كيف عملت على معالجة مشكلة الفقر بتهيئة العمل للعاطل وإعطاء الكفاية للمحتاج: كفايته وعائلته لمدة عام - على قول - أو كفايته العمر كله على قول آخر. ومن كان عنده بعض الكفاية أعطى تمام ما يكفيه رفعا لمستوى معيشته.

\* \* \*

(١) سورة قريش كاملة.

(٢) النحل: ١١٢.

## ● كوارث الزمن:

ولكن الإنسان قد يكون في كفاية من العيش بل في سعة منه ولكن لا يلبث أن يعضه الدهر بنابه، ويضربه ضربات مفاجئة، تتركه فقيراً بعد غنى، ذليلاً بعد عز، مضطرباً بعد طمأنينة وأمان. تلك هي الكوارث المفاجئة، التي لا يد للإنسان في جلبها ولا دفعها.

يكون التاجر في رغد من العيش فتغرق السفينة التي تحمل تجارته أو يحترق متجره وفيه كل رأس ماله.

وصاحب الزرع أو الغرس الذي تنزل الآفات السماوية فتجتاح زرعه أو غرسه. وكذلك الفلاح الذي أكلت «الدودة» قطنه أو قمحه أو أذرتة، أو الذي هلكت جاموسته فكاد يهلك بعدها غماً.

\*\*\*

## ● الكوارث اقتضت نظام التأمين في الغرب:

هذه الكوارث التي طالما خربت دوراً عامرة وأفقرت أناساً كانوا في بحبوحة من الغنى، جعلت الكثيرين يخافون على متاجرهم ومصانعهم ورؤوس أموالهم، وعلى ذويهم من بعدهم، فبحثوا عن شيء يأمنون به من ضربات الدهر وغدرات الأيام، فكان من ذلك نظام التأمين، الذي عرفه الغرب في القرون الأخيرة في صورة شتى وألوان عديدة.

\*\*\*

## ● نظام التأمين الإسلامي:

وقبل أن يعرف المجتمع الغربي نظام التأمين بقرون كان المجتمع الإسلامي يؤمن أفراداً بطريقته الخاصة، إذ كان «بيت مال المسلمين» هو شركة التأمين

الكبرى التي يلجأ إليها كل من نكبه الدهر فيجد فيه العون والملاذ.

إنه لا يترك المصاب تحت رحمة تبرعات قد تصل إليه من الخيرين من الناس، وإن كان لا يمنع ذلك، بل يُرغب فيه، تنمية لعواطف الخير ومشاعر الرحمة بين الناس، وقد قال النبي ﷺ لأصحابه عندما شكوا إليه رجل جائحة حلت به: «تصدقوا عليه» فتصدق الناس عليه<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ● في سهم الغارمين متسع للكوارث:

نعم لا يدع الإسلام المنكوب لتبرعات الناس الطيبين وحدها، بل يجعل له نصيباً في بيت المال، وفي مال الزكاة بالذات، يطالب به ولي الأمر، غير هيّاب ولا خجل، فهو رجل من المسلمين يطلب حقه من بيت مال المسلمين.

وفي حديث قبيصة بن المخارق الذي ذكرناه من قبل أن النبي ﷺ قال له: «إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة...» وذكر منهم رجلاً أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قراًماً من عيش.

وقد جاء عن مفسري السلف في تأويل معنى «الغارمين» في آية مصارف الزكاة أنه: «مَن احترق بيته أو ذهب السيل بماله، فأدان على عياله»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### ● كم يُعطى المنكوب بالكارثة:

ولقد رأينا حديث الرسول الكريم لقبیصة یبیح له أن يطالب بحقه ويسأل أولي

---

(١) تقدم ص ٦٧١ وقد رواه أحمد: ٣/٣٦، ٥٨ ومسلم في كتاب المساقاة، وأبو داود والنسائي في البيوع، والترمذي في الزكاة، وابن ماجه في الأحكام.

(٢) انظر: فصل «الغارمون» من مصارف الزكاة. ص ٦٦٥ وما بعدها.

الأمر حتى يصيب قواماً من عيش أو سداداً من عيش . وقوام عيش كل إنسان يقدر بحسب وضعه المالي ومركزه الاجتماعي . فقوام عيش من احترق بيته أن يُبنى له بيت ملائم يسعه وعائلته ، ويؤث بما يليق بحاله . وقوام عيش التاجر الذي أصيب في تجارته مثلاً . أن يدور دولاب تجارته وإن لم يعد كما كان سعة وثروة ، وهكذا كل إنسان بحسبه .

ومن الفقهاء من يرى أن يُعطى مثل هذا ما يعود به إلى حالته الأولى<sup>(١)</sup> . ولكنني أرى أن الأخذ بهذا الرأي أو ذاك موقوف على قدر مال الزكاة كثرة وقلة ، وحاجة المصارف الأخرى شدة وضعفاً .

\*\*\*

### ● كوارث الريف:

إن أحوج الناس إلى الانتفاع بهذا السهم هم أهل الريف الكادحون المتعبون . لقد كان أهل القرى قديماً يتكافلون فيما بينهم ، إذا حلت بأحدهم كارثة جمعوا من بينهم مقداراً من المال يدفعونه إليه شداً لأزره وتقوية لظهره .

وبعد أن غاض نبع العواطف الخيرة من صدور الناس ، إلا قليلاً ، أصبح الفلاح المسكين - في بلد كمصر - تموت جاموسته ، فيحزن عليها كأنها بعض أهله ، وتبكي عليها زوجه وأولاده ، كأنهم سيكون عزيزاً عليهم ، أمّاً أو أباً ، ويعرف الناس أن فلاناً قد انكسر ظهره ! ومثل هذا من أهلك الآفات زرعه وأشد منه من احترق بيته ودُمّر عليه معاشه ومحصوله . كل هؤلاء المنكوبين تستطيع الزكاة من سهم «الغارمين» ، بل من سهم «الفقراء والمساكين» . أن تنتشلهم من هوة النكبة ، وتأخذ بأيديهم ليمضوا في قافلة الحياة مع السائرين ولا يتخلفوا فيهلكوا مع المنقطعين .

\*\*\*

---

(١) ذكره الغزالي في «الإحياء» كما نقلنا ذلك في مصرف «الفراء والمساكين» . . . ص ٦١٤ .

## مشكلة العزوبة

### ● لا رهبانية في الإسلام:

وقف الإسلام دون إرخاء العنان لغريزة الجنس لتنتلق بغير حدود ولا قيود، ولذلك حرّم الزنا وما يفضي إليه وما يلحق به. ولكنه إلى جانب ذلك قاوم النزعة المضادة لذلك: نزعة مصادرة الغريزة وكبتها. ومن أجل ذلك دعا إلى الزواج، ونهى عن التبتل والخصاء<sup>(١)</sup> فلا ينبغي لمسلم أن يعرض عن الزواج مع القدرة عليه، بدعوى التبتل لله، أو التفرغ للعبادة والترهب والانقطاع عن الدنيا.

وقد لمح النبي ﷺ في بعض أصحابه شيئاً من النزوع إلى هذه الوجهة الرهبانية، فأعلن أن هذا انحراف عن نهج الإسلام، وإعراض عن سُنَّته عليه الصلاة والسلام.

وقال لهم: «إنما أنا أعلمكم بالله وأخشاكم له، ولكنني أقوم وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سُنتي فليس مني»<sup>(٢)</sup>. وقال سعد بن أبي وقاص: «رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن له لاختصينا»<sup>(٣)</sup>. ... ووجّه عليه السلام نداءه إلى الشباب عامة فقال: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) التبتل: الانقطاع عن النساء وعن الدنيا للعبادة، والخصاء قطع الشهوة بسل الخصيتين.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه البخاري.

ومن هنا قال بعض العلماء: إن الزواج فريضة على المسلم لا يحل له تركه ما دام قادراً عليه.

ولا يليق بالمسلم أن يصد عن الزواج خشية ضيق الرزق عليه أو ثقل المسؤولية على عاتقه. وعليه أن يحاول ويسعى ويتنظر فضل الله ومعونته التي وعد بها المتزوجين، الذين يرغبون في العفاف والإحصان. قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(١)</sup>. وقال رسول الله ﷺ: «ثلاثة حق على الله عونهم: الناكح الذي يريد العفاف، والمكاتب الذي يريد الأداء - أي العبد الذي يريد أن يحرر رقبته ببذل مقدار من المال يكاتب عليه سيده - والغازي في سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

ومن فضل الله وعونه الذي وعد به كل مؤمن يريد إعفاء نفسه بالزواج: أن يمد المجتمع المسلم - ممثلاً في الحكومة أو مؤسسة الزكاة - يده إليه بالمساعدة في المهر ونفقات الزواج إن كان من أهل الحاجة، حتى يستطيع أن يستجيب لنداء الإسلام في غض البصر واحصان الفرج، وإقامة الأسرة المسلمة، ومعرفة آية الله البينة التي نبيه عليها عباده ممتناً عليهم بقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَن خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةَ وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

ولست أقول هذا ابتداءً من عند نفسي أو اجتهداً من غير مسبوق إليه، ولكنه الذي قرره أئمتنا منذ قرون؛ فقد جعلوا الزواج من تمام الكفاية، وقالوا: إن من تمام الكفاية ما يأخذه الفقير ليتزوج به، إذا لم تكن له زوجة واحتاج إلى الزواج. كما فصلنا ذلك في موضعه من مصارف الزكاة<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

---

(١) النور: ٣٢.

(٢) رواه أحمد والنسائي والترمذي وابن ماجه والحاكم. عن أبي هريرة بإسناد صحيح كما في التيسير: ٤٧٤/١.

(٣) الروم: ٢١.

(٤) انظر: موضوع: «الزواج من تمام الكفاية» ص ٦٠٨.

## مشكلة التشرّد

رأينا في باب «مصارف الزكاة» كيف عنى القرآن بآبن السبيل في سورة المكية والمدنية، وأمر في أكثر من موضع بالإحسان به وإيتائه حقه، ثم جعل له أخيراً سهماً في مال الزكاة.

وما ذاك إلا لأن المسلم يحب للإنسان أن يكون «آبن بيت» يؤويه، ويكره له أن يكون «آبن سبيل». ومن هنا كان من المقرر في الشريعة أن يكون لكل إنسان مسكن لائق به يؤويه وعياله، واعتبر هذا من الحاجات الأصلية التي لا بد للمرء منها ليعيش ويبقى.

قال الإمام النووي في بيان معنى الكفاية التي بدونها يكون الإنسان فقيراً أو مسكيناً؛ والمعتبر: المطعم والملبس والمسكن وسائر ما لا بد منه، على ما يليق بحاله بغير إسراف ولا إقتار، لنفس الشخص ولمن هو في نفقته<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حزم في بيان الأشياء الأساسية، التي يجب أن تتوافر لكل إنسان في ظل النظام الإسلامي: «وفرض على الأغنياء في كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويجبرهم السلطان على ذلك - إن لم تقم الزكوات ولا في سائر المسلمين بهم - فيقام لهم بما يلزمهم من القوت الذي لا بد منه، ومن ملبس للصيف والشتاء مثل ذلك، ومن مسكن يكتفون من الشمس والمطر وعيون المارة»<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكرنا في مبحث «آبن السبيل» من مصارف الزكاة أن من المعاصرين من

(١) راجع ذلك تحت عنوان «مستوى لائق للمعيشة» ص ٦١٦.

(٢) المحلى: ١٥٦/٦.

صرف معناه إلى «اللقيط» ولا بُعْد في ذلك، فإن السبيل أهله وأمه وأبوه. واللقطاء ثمرة لجريمة اقترفها غيرهم، فلا يحملون إثمها. قال تعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا نُزِرُ وَأَرْزُقُ وَدَرَ أُخْرَى﴾<sup>(١)</sup>...

فمن الواجب أن يكون لهم حظ من مال الزكاة تُرعى به شؤونهم، ويُنفق منه على حسن تربيتهم، وإعدادهم لغد طاهر مستقيم.

والذي لا يدخلون اللقيط في «ابن السبيل» يدخلونه قطعاً في الفقراء والمساكين. فهو من مصارف الزكاة بلا نزاع.

\*\*\*

### ● تنبيه لا بد منه:

ينبغي أن ننبه في خاتمة هذا الباب على أن الزكاة إنما هي جزء من نظام الإسلام المتكامل، الذي شرعه الله ليهدي به الناس ويصلح الحياة. ولن تستطيع الزكاة وحدها حل مشكلات المجتمع - التي تحدثنا عنها أو عن بعضها - في مجتمع يعطل الإسلام وشرائعه في سائر شؤون الحياة الأخرى. ولا يلتزم في سلوكه أخلاق الإسلام، وآداب الإسلام.

الإسلام شريعة شاملة مترابطة، لا يجوز أخذ بعضها وإهمال بعضها، كما لا يجوز استيراد نظام آخر غير إسلامي، وترقيعه بقطع أو أجزاء من نظام الإسلام كالزكاة، فإن هذا الترقيع لا يجدي.

إنَّ الله عاب على اليهود مثل هذا الصنيع حين خاطبهم بقوله: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾؟!<sup>(٢)</sup>...

(١) الأنعام: ١٦٤.

(٢) البقرة: ٨٥.

وحذّر رسوله - وكل حاكم بعده - من ترك بعض ما أنزله سبحانه، فقال:  
﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾<sup>(١)</sup>...

إنّ العلاج الفذ هو الأخذ بالإسلام، كل الإسلام<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

---

(١) المائدة: ٤٩.

(٢) انظر: كتابنا «مشكلة الفقر» فصل «شرط لا بد منه».